الأمم المتحدة S/PV.4999



مؤ قت

## الجلسة 9993

الثلاثاء، ۲۹ حزیران/یونیه ۲۰۰٤، الساعة ۱۰/۳۰ نیویورك

الرئيس:	السيد باخا	(الفلبين)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كاريف
	إسبانيا	
	أنغولا	· -
	باكستان	
	البرازيل	_
	الجزائر	<u> </u>
	رومانیا	-
	الصين	<u> </u>
	فرنسا لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية	3 3
	الولايات المتحدة الأمريكية	•

## جدول الأعمال

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأحرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. Chief of the Verbatim : وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Reporting Service, Room C-154A



المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١)

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ((8/2004/341)

افتُتحت الجلسة الساعة ٣٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الداحلي المؤقت للمجلس. الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولى التي ارتكبت في إقليم يوغو سلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١

> المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

> رسالة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ۱۹۹۱ (8/2004/420)

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الحكمة الجنائية الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضى الدول المجاورة بين ١ كانون الشاني/ يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2004/341)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المحلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي البوسنة والهرسك ورواندا وصربيا والجبل الأسود وكرواتيا يطلبون فيها دعوهم إلى الاشتراك في

مناقشة البند المدرج في حدول أعمال المحلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين إلى الاشتراك في المناقشة، دون أن يكون لهم حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام

لعدم و جو د اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المحلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات الجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى القاضي تيودور ميرون، رئيس الحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغو سلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١.

تقرر ذلك.

أدعو القاضي ميرون إلى شغل مقعد على طاولة الجحلس.

ووفقًا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المحلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى القاضي إريك موسى، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول الجماورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

تقرر ذلك.

أدعو القاضي موسي إلى شغل مقعد على طاولة المحلس.

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه المداخلي المؤقت إلى السيدة كارلا ديل بونتي، المدعية العامة للمحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١.

تقرر ذلك.

أدعو المدعية العامة ديل بونتي إلى شغل مقعد على طاولة المحلس.

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات أعطي الكلمة الآن المجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه الدولية ليوغوسلافيا السابقة. دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيد حسن بوبكر جالو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لي أن أخاطب المجلس مرة ألحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغير ذلك عملا بالفقرة ٦ من قرار مجلس من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في أراضي ويسعدني بصفة حا إلجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي ويسعدني بصفة حا الدول المجاورة بين ١ كانون الشاني/يناير و ٣١ كانون

تقرر ذلك.

أدعو المدعي العام حالو إلى شغل مقعد على طاولة المحلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في حدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقتان 5/2004/420 و 5/2004/420 اللتان تتضمنان رسالتين مؤرختين ٢١ أيار/ مايو ٢٠٠٤ و ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ من رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومن رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، على التوالى.

في هذه الجلسة، سيستمع مجلس الأمن إلى إحاطات إعلامية من الرئيس والمدعية العامة للمحكمة الدولية ليوغو سلافيا السابقة، وكذلك من الرئيس والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

وفي نهاية هذه الإحاطات الإعلامية، سأعطى الكلمة لأعضاء المجلس الراغبين في التعليق أو في توجيه أسئلة.

وحيث لا توجد قائمة متكلمين لأعضاء المجلس، أود أن أدعوهم إلى إبلاغ الأمانة إذا رغبوا في طلب الكلمة.

أعطي الكلمة الآن للقاضي ميرون، رئيس المحكمة الدولية ليوغو سلافيا السابقة.

القاضي ميرون (تكلم بالانكليزية): إنه شرف عظيم لي أن أخاطب المجلس مرة أخرى بغية تقديم التقرير الأول لرئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وذلك عملا بالفقرة 7 من قرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤).

ويسعدني بصفة خاصة أن أخاطب الجلس خلال رئاسة السفير باخا، ممثل الفلبين.

لقد مر الآن أكثر من ثمانية شهور بقليل منذ أن خاطبت المحلس لتقديم التقرير السنوي للمحكمة في وعطبت الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بموجب المادة ٣٤ من النظام الأساسي للمحكمة. وفي هذه الآونة، طلب المحلس من المحكمة، في إطار الفقرة ٦ من القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، أن تقدم، في موعد غايته ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤ وكل ستة أشهر بعد ذلك،

04-40674 **4** 

"تقييمات يعدها رئيس المحكمة ومدعيها العام تحدد بالتفصيل التقدم المحرز نحو تحقيق استراتيجية الإنجاز للمحكمة، وتوضح التدابير التي اتخذت لتنفيذ استراتيجية الإنجاز والتدابير التي لا يزال يتعين اتخاذها، يما في ذلك إحالة القضايا المتهم فيها مسؤولون من الرتب المتوسطة والدنيا إلى الهيئات القضائية الوطنية المحتصة ...".

وقد سرني أن أحيل تقييماتي وتقييمات المدعية العامة إلى المجلس في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤، ولي الشرف بأن أخاطب المجلس شخصيا اليوم.

الآن وبعد انقضاء أكثر من تسع سنوات منذ إحالة المتهم الأول، دسكو تاديش، إلى المحاكمة في ٢٤ نيسان/ أبريل ١٩٩٥. حاكمت المحكمة في تلك الفترة ٣٥ متهما وأصدرت أحكاما لهائية في ما مجموعه ١٧ محاكمة. وقد أقر ١٧ متهما بالذنب وأصدرت المحكمة أحكاما بحقهم خلال تلك الفترة، وآخرهم ميلان بابييتش، الذي أقر بالذنب في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، وصدر الحكم عليه هذا الصباح في لاهاي.

ويحاكم حاليا ثمانية متهمين في ست قضايا منفصلة أمام دوائر المحاكمة. ومن المتوقع أن تنتهي قريبا قضيتان من تلك القضايا. ويتم كتابة الحكم بخصوص قضية بردانين ومن المتوقع أن يصدر الحكم في ٣١ آب/أغسطس من هذه السنة. ومن المتوقع تقديم المرافعات النهائية في قضية ستروغر في أيلول/سبتمبر من هذه السنة، مما قد يفضي إلى إصدار الحكم في وقت قريب قد لا يتجاوز تشرين الأول/أكتوبر.

وتبعا لذلك واعتبارا من اليوم، تكون المحكمة إما قد أكملت، أو ألها تجري محاكمات، أو تتبع، في حالة الإقرارات باللذنب، إحراءات إصدار الأحكام، في قضايا تشمل ٥٩ متهما. ويوجد حاليا ٣٣ متهما رهن الحجز أو مفرحا عنهم مؤقتا ينتظرون المحاكمة.

ودائرة الاستئناف بدورها أصبحت مثمرة منذ أن عرض عليها أول استئناف سنة ١٩٩٥. وإذا أخذنا قضايا الاستئناف الصادرة من المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا معا، فإن دائرة الاستئناف فصلت في ٢٠ استئنافا لأحكام صادرة عن دوائر المحاكمة، من بينها اثنان صدرا في النصف الأول من هذه السنة، مع ٢٣٦ استئنافا تمهيديا و ١٧ طلبا لإعادة النظر وست دعاوى تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة.

إن إنتاجية المحكمة الحالية عالية للغاية. وتعمل دوائر المحاكمة الآن بأقصى قدراتها مع ست قضايا حالية في مرحلة المحاكمة أو كتابة الحكم. وقد نظرت دائرة الاستئناف في ستة استئنافات من استئنافات الأحكام منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ وتجري حاليا صياغة الأحكام المتعلقة بتلك القضايا. ومن المخطط النظر في ثلاثة استئنافات أحرى في هذه السنة. وقد ازداد عدد قضايا استئناف الحكم وقضايا الاستئناف التمهيدي أمام دائرة الاستئناف إلى أكثر من الضعف ما بين أيار/مايو ٢٠٠٣.

إن قضاة المحكمة ملتزمون باستدامة ذلك المستوى الإنتاجي طوال الفترة المتبقية من عمر المحكمة. وإننا نتخذ، أو اتخذنا بالفعل بضع خطوات إضافية ستكفل تنفيذ ولاية المحكمة قبل المواعيد النهائية لاستراتيجية الإنجاز. وقد تم إيجاز تلك الخطوات في التقييمات التي قدمت للمجلس، ولا أعتزم ذكرها بالتفصيل مجددا.

أولا، عدل القضاة المادة ٢٨ (ألف) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للامتثال لمتطلبات الأقدمية في القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤). ثانيا، ما زالت دوائر المحكمة تعمل بكامل طاقتها، بتناول ست قضايا في نفس الوقت إما في مرحلة المحاكمة أو كتابة الحكم. ثالثا، بذلت دائرة

الاستئناف جهودا لجعل الاستئناف التمهيدي أكثر كفاءة بعدم السماح لاستئناف تمهيدي، سواء من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، إلا إذا أيدت دائرة المحاكمة أن الاستئناف ينطوي على مسألة تؤثر تأثيرا كبيرا على السير النزيه والسريع للإجراءات أو على نتائج المحاكمة أو إذا أقرت الدائرة بأن صدور قرار من دائرة الاستئناف يمكن أن يساهم بصورة مادية في الدفع بالإجراءات قدما.

رابعا، عملت دائرة الاستئناف على تقصير مدة إصدارها أحكام الاستئناف والحد من التكرار بالاستشهاد بفتاواها المتراكمة بشأن المسائل التي حسمت في السابق. خامسا، ما زال الفريق العامل المعني بالجداول الزمنية والقضايا، الذي أنشأته، يواصل تقديم المساعدة في تقدير الموارد المتوقعة والتدابير المطلوبة لإكمال استراتيجية الإنجاز وفي كفالة أن تكون القضايا الجديدة حاهزة للمحاكمة عجرد الانتهاء من قضية معلقة.

واتخذ تدبير إضافي آخر في وقت مبكر من هذا الشهر ولم يرد بالتالي في تقييماتي المؤرخة ٢١ أيار/مايو. وأقصد تعديل المادة ١١ مكرر من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، التي تأذن لدائرة محاكمة، إما تلقائيا أو باقتراح من المدعي العام، بإحالة قضية فرد صدرت بحقه لائحة الهام من قبل المحكمة إلى السلطات التشريعية الوطنية المختصة. وقد أقر قضاة المحكمة، بالإجماع، تعديل تلك المادة بطريقتين مهمتين.

يتعلق التعديل الأول بالسلطة القضائية المحلية التي يمكن نقل قضايا الأفراد الذين سبق أن وجهت إليهم لوائح الهام. والمادة بصيغتها السابقة كانت لا تسمح لدائرة المحاكمة بإحالة قضية ما إلا إلى الدولة التي ألقي القبض على المتهم فيها أو الدولة التي يزعم اقتراف الجريمة فيها. أما الآن،

فإن المادة تحتوي على حيار ثالث: الإحالة إلى دولة تمتلك الولاية القضائية وتتوفر لديها الرغبة ويتوفر لديها الاستعداد لقبول تلك القضية. وهذا التعديل يوسع نطاق الأمم التي يمكن أن تتقبل قضايا من المحكمة ليشمل دولا من حارج المنطقة. وهذا مهم بشكل حاص إذا ظلت بعض المحاكم في يوغوسلافيا السابقة تعاني من أوجه قصور في قدرتها على عقد المحاكمات وفقا لقواعد التراهة الأساسية والإجراءات الأصولية.

والتعديل الثاني يعدل المعايير التي يؤخذ بما في دوائر المحاكمة عند الفصل في إحالة قضية ما إلى السلطة القضائية المحلية. وتنص المادة الآن على أن دائرة المحاكمة لن تصدر أمرا بالإحالة إلا بعد التيقن من أن المتهم سيحاكم محاكمة عادلة وأن عقوبة الإعدام لن تصدر ولن تنفذ بحقه. وهذا التغيير يوضح صراحة متطلبا كان مفهوما ضمنيا في الصيغة السابقة للمادة، ويكفل أن القضايا لن تحال إلى الولايات القضائية التي لا تتقيد بالحد الأدنى من ضمانات الإحراءات العادلة وحقوق الإنسان الدولية. وتعديلات المادة ١١ مكرر تبرز أيضا مبادرات مماثلة اتخذت بشأن المادة ١١ مكرر بالنسبة للمحكمة الجنائية لرواندا.

لقد سلم المجلس بقراريه ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ المتوسطة والدنيا إلى السلطات القضائية المحلية، بما في ذلك المتوسطة والدنيا إلى السلطات القضائية المحلية، بما في ذلك في البوسنة والهرسك، تمثل متطلبا حوهريا للوفاء باستراتيجية الإنجاز. لكن إحالة القضايا تعتمد على الوفاء بشروط مؤاتية، وكثير منها يقع خارج سيطرة المحكمة. والشرط الأهم هو وحود مؤسسات محلية راغبة وقادرة على محاكمة قضايا تنطوي على المامات بارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي بطريقة موثوقة وعادلة ووفقا للمعايير القانونية الدولية. إن المحاكم التي تنشئها الأمم المتحدة

لا يمكن أن تنقل القضايا إلا إذا تيقنت من أن المعايير الدولية سيوفي ها، لا من حيث سير إجراءات المحاكمات فحسب، المحتجزين.

لقد أفيد بأنه يجري التفكير في طلب أن تقوم دائرة محاكمة بالفصل في اقتراحات نقل القضايا بموجب المادة ١١ مكرر، حتى قبل استيفاء هذه الشروط، وبالتالي قبل أن يتسنى وضع المتهمين، في الحقيقة، في عهدة دولة أحرى. وأعتقد بأنه لن يكون محديا النظر في نقل قضية قبل أن تصبح السلطة القضائية الوطنية قادرة حقا على الارتقاء إلى مستوى المعايير الدولية للمحاكمة والاحتجاز. إن أي قرار تتخذه دائرة المحاكمة بإزالة اسم متهم من جدول المحاكمات يمكنه أن ينطوي على مشاكل خطيرة تتعلق بحقوق الإنسان الخاصة بالمتهم، حيث أنه سيكون في وضع قانوني عائم. فمن شأن المتهم آنذاك أن يكون قضى لهاره في المحكمة في لاهاي دون أن يتسنى إحالته إلى السلطات الوطنية لاحتجازه. واتخاذ أي من هذه المبادرات على نحو سابق لأوانه أن يتعارض والمعايير الدولية لأصول المحاكمات ولحقوق الإنسان.

بالمصداقية وعادلة لجرائم الحرب في جميع الدول التي كانت تابعة ليوغوسلافيا السابقة. وفي ما يتعلق بـدائرة جـرائم السـلك القضائي الكـرواتي ونزاهتـه. ففـي تقريـر مـؤرخ الحرب في سراييفو، فإن واثق من ألها ستفي وفاء كاملا بالمعايير الدولية لأصول المحاكمات. وإني شديد الامتنان لأعضاء مجتمع المانحين الذين حضروا مؤتمر المانحين الذي عقد في المحكمـة في لاهـاي بتـاريخ ٣٠ تشـرين الأول/أكتـوبر ٢٠٠٣. وإنى ممتن أيضا لمجلس الأمن على تسليمه، في القرار ١٥٣٤ (٩٠٠٤)، بضرورة بـذل مزيـد مـن الـدعم لإنجـاح استمرت في التأثير على سير المحاكمات في عام ٢٠٠٣. مهمة الدائرة. وحلال زيارتي لسراييفو الأسبوع الفائت أجريت محادثات بهذا الشأن مع الممثل السامي اللورد أشداون، وكبير نوابه السفير فاسيى، ورئيس محكمة الدولة

في البوسنة والهرسك القاضي راغوز. وقد أُبلغت بأنه، رغم بعض حوانب التأخير في عملية التنفيذ، فإن مرافق قاعات وإنما أيضًا بالنسبة إلى أحوال مرافق الاحتجاز ومعاملة المحاكم ستتوافر للبدء بالمحاكمات في كانون الثاني/يناير ٠٠٠٥. بيد أنه في ما يتعلق بمرافق الاحتجاز الضرورية لنقل المتهمين من لاهاي وبالتالي لإحراء المحاكمات، فإن الاحتمالات أقل مدعاة إلى الاطمئنان. وفي حين أن مكتب الممثل السامي يتابع عدة حيارات لتوفر مرافق احتجاز مؤقتة تفي بالمعايير الدولية، فإن ذلك سيتطلب دعما من المحتمع الدولي.

وما زالت ثمة شكوك بشأن إمكانية إجراء محاكمات ذات مصداقية لمجرمي الحرب في الولايات القضائية المحلية في كرواتيا أو صربيا والجبل الأسود.

وفي ما يتعلق بكرواتيا، خلصت المفوضية الأوروبية مؤخرا إلى أنه لا يوجد بعد معيار أوحد للمسؤولية الجنائية يطبق بالتساوي على جميع المتهمين بجرائم الحرب الماثلين أمام المحاكم الكرواتية. وإن البعثة التي أوفدها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا، والتي راقبت عدة محاكمات لجرائم حسرب في الحاكم الكرواتية طيلة عامي ٢٠٠٢ إن المحكمة ملتزمة بدعم إحراء محاكمات تتصف و ٢٠٠٣ وخلال الأشهر الأولى من عام ٢٠٠٤، أفادت بأنه لا تزال هنالك شواغل هامة إزاء قدرات بعض أوساط ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أفادت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا بأن ما جمعته من ملاحظات حلال مراقبتها للمحاكمات "يوحي بأن بعض أوساط السلك القضائي يفتقر إلى الحياد". وأشار تقرير آحر صدر في اليوم نفسه إلى أن "قومية المتهمين، بل وربما الأهم الضحايا،

ولكن اسمحوا لي بأن أؤكد أن تعاون كرواتيا الإجمالي مع المحكمة قد تحسن تحسنا بالغا. ومع أن الفشل في

القبض على الفار أنتي غوتوفينا ما زال موضع قلق بالغ، فإنى أنظر بارتياح كبير إلى التقدم الذي أُحرز في علاقة كرواتيا مع الحكمة. وعلى نحو ما ذكرته لفريق المقررين المعنى باستقرار الديمقراطية التابع للجنة وزراء محلس أوروبا في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، فإن "السلطات الكرواتية أقرت بضرورة تعزيز قدرات السلك القضائي في بلدها بغرض تناول القضايا التي قد تحيلها المحكمة الدولية على محاكمتها".

كذلك، أقرت المفوضية الأوروبية بأن السلطات الكرواتية تبدو مصممة على تحسين ظروف المتهمين بارتكاب جرائم حرب في المحاكمات المحلية. وقد أفادت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا عن "تحسن ظروف سير المحاكمات المحلية المتصلة بجرائم الحرب"، ملاحظة ''تنامي الاعتراف في صفوف الجمهور بأهمية إجراء أبضا أنه

"لا يوجد سبب للاعتقاد أنه ليس من شأن السلك القضائي الكرواتي أن يكون قادر على تناول عدد محدود من القضايا بصورة عادلة وكفؤة، حاصة إذا ما أنيطت تلك المحاكمات بقضاة ومدعين عامين سبق لهم أن تلقوا تدريبات حاصة وحصلوا على موارد".

وعلى هذا الصعيد، فقد شاركت المحكمة في عدة مبادرات لتقاسم الخبرات مع السلطات الكرواتية بغية إعداد السلك القضائي الوطني من أجل إحالة القضايا من المحكمة الدولية.

لذا، ورغم استمرار الحاجة إلى إحراز تقدم، ثمة ما يدعو إلى التفاؤل إزاء احتمال إحالة القضايا إلى محاكم معينة في كرواتيا تلقت أو تكون قد تلقت تدريبات وموارد خاصة لإجراء محاكمات بشأن جرائم الحرب.

إن احتمالات إحالة قضايا إلى محاكم صربيا والجبل الأسود تبدو ضعيفة نتيجة عدم تعاون الدول مع الحكمة حلال الأشهر الأخيرة، إذ يظهر أن حكومة صربيا والجبل الأسود لم تتخذ أي إحراء يذكر في ما يتعلق بأربعة فارين رفيعي المستوى أصدرت المحكمة قرارات الهام بحقهم الخريف الماضي وظلوا طليقين فترة تزيد على ستة أشهر. كذلك، لم ترد الحكومة على الطلبات التي أرسلها رئيس قلم محكمتنا بشرح سبب تقصيرها في إلقاء القبض على أفراد صدرت بحقهم مذكرات توقيف من المحكمة.

علاوة على ذلك، وعلى نحو ما أشرت إليه في رسالتي إلى رئيس مجلى الأمن المؤرخة ٤ أيار/مايو (S/2004/353) وفي تقرير المدعى العام المؤرخ ٢٩ نيسان/ أبريل، والوارد في مرفق تلك الرسالة، فإن حكومة صربيا محاكمة عادلة لجرائم الحرب". وذكرت بعثة المنظمة والجبل الأسود قصرت في التعاون مع المحكمة الدولية بعدة طرق هامة أخرى.

إن البعثة التي أوفدها مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا والجيل الأسود، والتي رصدت محاكمات عدة بشأن حرائم الحرب في محاكم محلية طيلة عام ٢٠٠٣، خلصت إلى أن السلك القضائي في هذا البلد يفتقر إلى القدرات الكاملة التي تتيح له محاكمة مجرمي الحرب وفقا للمعايير المعترف بها دوليا.

بيد أن المحكمة تظل ملتزمة بمساعدة حكومة صربيا والجبل الأسود على قميئة التربة لإجراء محاكمات عادلة وفعالة لمحرمي الحرب في محاكم صربيا والجبل الأسود. وقد استضافت المحكمة الدولية مؤخرا سبعة قضاة من إدارة جرائم الحرب المنشأة حديثا في منطقة بلغراد، في إطار زيارة نظمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بغرض نقل المعرفة والخبرات من أفراد المحكمة الدولية إلى أعضاء المحكمة المحلية.

وإضافة إلى البند المتعلق بوجوب إقامة محاكمة عادلة، تنص المادة ١١ مكررا أيضا على ضرورة أن تبادر دائرة المحكمة إلى النظر في خطورة الجرائم المزعزمة ومستوى مسؤولية المتهم قبل إحالة القضية على محكمة وطنية. وتأي تلك الشروط انعكاسا لما أبداه مجلس الأمن في قراريه ١٥٠٣ تلك الشروط انعكاسا لما أبداه مجلس الأمن في قراريه ١٥٠٣ القادة المشتبه في مسؤوليتهم عن ارتكاب جرائم تقع ضمن نطاق اختصاص المحكمة الدولية، والذين تجرد محاكمتهم في نطاق اختصاص المحكمة الدولية، والذين تجرد محاكمتهم في يعتمل إحالة قضاياهم على المحاكمة في يوغوسلافيا السابقة أو في أي محاكم بلدان أحرى ذات اختصاص وهذا النهج الذي يتبعه المجلس قائم على المبدأ وينسجم تماما والرسالة الذي يتبعه المحكمة الدولية على نحو ما تم إدراكه تاريخيا.

وقد يكون ثمة ما يغري، في ضوء المهل التي تفرضها استراتيجية الإنجاز، بالنظر في إحالة القضايا التي تشمل المتهمين الرفيعي المستوى أنفسهم على المحاكم الوطنية. ورغم التزامي بأهداف استراتيجية الإنجاز، فإن لدي تحفظات جدية عن احتمال إحالة القضايا التي تشمل كبار المتهمين على المحاكمة في محاكم يوغوسلافيا السابقة. والمنطق الكامل عن اقتراف الأعمال الوحشية المروعة التي ارتكبت أثناء عن اقتراف الأعمال الوحشية المروعة التي ارتكبت أثناء الصراع اليوغوسلافي. ولا أرى منطقا للتمييز بين بعض كبار المتهمين ومتهمين كبار آخرين، مقارنة بالتمييز المنطقي للغاية المتوسطة أو الدنيا. ويساوري القلق بأن انتقاء بعض كبار المتهمين لحاكمتهم أمام السلطات القضائية المحلية سيثير حتما المتهمين فيما يتعلق بالمساواة في المعاملة ونزاهة المحاكمات.

وبالإضافة إلى ذلك، ستفرض محاكمة مسؤولين كبار في يوغوسلافيا السابقة ضغطا هائلا على البيئة الاجتماعية - السياسية التي لا تزال هشة هناك. ويمكن أن

تثار التساؤلات أيضا من قبل الضحايا، الذين يصرون دائما على محاكمة كبار المسؤولين في لاهاي. وقد تكون هناك أيضا مشاكل كبيرة متعلقة بحماية الشهود، التي تثير القلق بالفعل في محاكم يوغوسلافيا السابقة ولكنها قد تتفاقم في محاكمة المتهمين من المرتبة العليا. وحينما ناقشت ذلك الموضوع مع كبار المسؤولين أثناء زياري لسراييفو في الأسبوع الماضي، قبل لي إن النظام القضائي الوطني وسلطات الادعاء عاجزة الآن عن إجراء محاكمات كبار المتهمين في الحكمة.

ويجب أن نتوحى الحذر لكفالة أن إحلاصنا لإنجاز ولاية المحكمة في الوقت الملائم لا يلهينا عن تحقيق الأغراض الأساسية للمحكمة، وهي إقامة العدل من دون تحيز، والإسهام في استعادة السلام في المنطقة وصونه. والحيد عن مهمة المحكمة المتمثلة في محاكمة كبار المسؤولين عن الانتهاكات المزعومة للقانون الإنساني الدولي يعني المخاطرة بتقويض قرار مجلس الأمن بإنشاء المحكمة ويضر بقضية العدالة الدولية. وينبغي تحنب المتابعة الصارمة والآلية لاستراتيجية إنجاز أعمال المحكمة، لأنها قد تؤدي إلى تشجيع محاكمات لا تفي بضمانات حقوق الإنسان الدولية التي تحميها الأمم المتحدة وتفخر ها – مثلما ينبغي لها.

أود الآن أن أناقش التكهن الحالي فيما يتعلق باستراتيجية إنجاز الأعمال والتدابير الإضافية الواجب اتخاذها لتمكين المحكمة من الوفاء بولايتها في الموعد المحدد.

حينما خاطبتُ المجلس في آخر مرة، في شهر تشرين الأول/أكتوبر، قلت أن المحكمة ستكون قادرة على إلهاء محاكمات جميع الأفراد الذين كانوا في ذلك الحين محتجزين قضائيا لدى المحكمة أو مفرجا عنهم مؤقتا، في إطار الموعد النهائي لعام ٢٠٠٨. وكان التقدير في ذلك الحين أيضا أنه قد يتسنى محاكمة هارين مطلوبين على سبيل الأولوية -

رادوفان كراديتش وراتكو ملاديتش - قبل حلول الموعد محاكمة واحدة رئي النهائي لعام ٢٠٠٨، شريطة أن يحاكما معا وأن يحتجزا لدى نهاية عام ٢٠٠٨. المحكمة في عام ٢٠٠٥. غير أنه قدر أن سنة إضافية ستكون ولكن إذا مطلوبة بعد عام ٢٠٠٨ لمحاكمة جميع المتهمين الذي كانوا - سواء من الهار مطلقي السراح في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

ومنذ خطاي الأحير أمام المجلس، قدمت ونشرت ثلاث لوائح الهام ونشرت لائحة رابعة كانت قد قدمت قبل ذلك. وقد نجم عن لائحة منها إقرار أحد المتهمين بالذنب بينما توجد أخرى تتعلق بأربعة من المسؤولين الصرب من المراتب العليا الذين لا يزالون مطلقي السراح. غير أن لائحتي الاتجام المتبقيتين نجم عنهما وصول ثمانية من كبار المتهمين إلى لاهاي. وفي الوقت الحالي، يوجد لدى المحكمة، فيما يتصل بـ '۱۷ قضية ۳۳ متهما أو مفرجا عنهم مؤقتا.

ويسرني أن أبلغ أن المحكمة لا تزال قادرة على محاكمة جميع المتهمين المحتجزين حاليا أو المفرج عنهم مؤقتا قبل لهاية عام ٢٠٠٨، يمن فيهم المتهمون الثمانية الجدد الذين وصلوا مؤخرا إلى لاهاي. وربما أمكن أيضا محاكمة الهارب انتي غوتوفينا في غضون تلك الفترة، شريطة أن ينقل إلى لاهاي قبل عام ٢٠٠٦ وأن يحاكم مع المتهمين الاثنين

وتتوفر أيضا إمكانية إجراء محاكمات إضافية إذا قرر الأشخاص المحتجزون حاليا أو المفرج عنهم مؤقتا الإقرار بالذنب أو إذا أحيلوا إلى الولايات القضائية المحلية لمحاكمتهم في إطار المادة ١١ مكرر. وحيث أنه لا يمكن لدائرة محاكمات أن تحيل القضايا بموجب المادة ١١ مكرر إلا بعد النظر في حقائق كل قضية بمفردها، فليس من الملائم لي أن أتقدم بتوقعات عن عدد القضايا المحتمل إحالتها. ولكن، على سبيل المثال، إذا أحيلت خمس قضايا لأفراد محتجزين حاليا أو مفرج عنهم مؤقتا إلى الولايات الوطنية، فسيتسين إجراء

محاكمة واحدة رئيسية - وأشدد على رئيسية - إضافية قبل لهاية عام ٢٠٠٨.

ولكن إذا سلم أي من كبار المسؤولين المتهمين - سواء من الهاربين الذين وجه إليهم الاتمام رسميا بالفعل أو من المتهمين الجدد الذين وجه إليهم الاتمام رسميا مؤخرا -نفسه أو أحيل إلى المحكمة، فقد لا يمكن إحراء محاكمات منفصلة لأولئك الأفراد في إطار الموعد النهائي لعام ٢٠٠٨. وحاليا، توجد ثماني لوائح الهام معلقة لم تسفر عن إلقاء القبض أو تسليم النفس. ولوائح الاتمام هذه صادرة بحق ١٨ متهما، يمن فيهم كراديتش وملاديتش. وأنا أفهم أن المدعية العامة، السيدة كارلا ديل بونتي، قد تصدر ما يصل إلى ست لوائح الهام إضافية تتعلق بـ ١١ مشتبها فيهم. ولـذلك فمن المكن أن يصل إلى المحكمة في المستقبل متهمون إضافيون آخرون من المرتبة العليا لأن هؤلاء لن يكونوا، للإحالة إلى الولاية القضائية الوطنية بموجب المبادئ التوجيهية الحالية لمحلس الأمن مرشحين مناسبين للإحالة إلى ولايات وطنية لمحاكمتهم. ووصول أي أفراد إضافيين سيجعل من المستحيل إلهاء أعمال المحاكمات قبل لهاية عام ٢٠٠٨، وإن كان عبء القضايا المدرجة في جدول أعمال المحكمة قد يخف نتيجة الإقرار بالذنب أو الإحالة إلى الولايات الوطنية.

وكل تلك التوقعات مبدئية بالضرورة. فمن الممكن أن تعتبر عدة قضايا ملائمة للإحالة إلى الولايات الوطنية أو أن يختار عدة متهمين من المرتبة العليا الإقرار بالذنب. ولكن إذا لم يحدث ذلك، فإن المحكمة لن تتمكن من التعامل مع محاكمات إضافية في نطاق المواعيد النهائية لاستراتيجية إنحاز الأعمال بخلاف محاكمة الأفراد المحتجزين حاليا أو المفرج عنهم مؤقتا.

أود الآن أن أنتقل إلى أهم التدابير التي ينبغي اتخاذها، باعتقادي، لتمكين المحكمة من الحفاظ على مستوى إنتاجيتها الحالي وتحسينه. وتستحق ثلاثة تدابير اهتماما خاصا: تعيين الموظفين وانتخاب القضاة والتعاون من الدول الأعضاء.

تشكل استراتيجية إنحاز الأعمال تحديا خاصا من حيث تعيين الموظفين – أي أن المحكمة يجب أن تكفل قدرها على العمل بكامل طاقتها حتى نهاية وجودها. وإن تعيين الموظفين المؤهلين المتفانين بدرجة عالية والاحتفاظ بحم من الأمور الأساسية ولكن الصعبة، لأن هناك مؤسسات أخرى يمكنها توفير مناصب أعلى وفرص ترقية مهنية أفضل على المدى البعيد. وقد زاد تأخر الدول الأعضاء عن دفع إسهاماها من حدة تلك المشكلة، مما أدى بالأمانة العامة أن تفرض تجميدا على التوظيف في المحكمة في أيار/مايو

وقد نجم عن تأخر الدول الأعضاء في دفع إسهاماتها المالية تأثيرا غير مقبول وضارا بعمل الحكمة. وما لم نتمكن من تعيين موظفين ليحلوا محل الموظفين الذي يشغلون مناصب حيوية الأهمية لإجراء المحاكمات، سيتعين علينا أن نؤجل بعض المحاكمات أو نعلقها أو نوقفها. وسيترتب على ذلك أثر مدمر على قدرة المحكمة على أن تظل على المسار الصحيح فيما يتعلق باستراتيجية الإنجاز وسيبعث برسالة خاطئة إلى المحتمع الدولي وخاصة في إقليم يوغوسلافيا السابقة. وقد يُنظر إلى نقص الموارد الكافية للمحكمة لعقد محاكماتا على أنه عدم التزام من جانب المحتمع الدولي بسيادة القانون والعدالة الدولية.

لقد أنشأ مجلس الأمن المحكمة بقصد وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب وتقديم المجرمين المزعومين إلى العدالة. وعملنا معرض للخطر الآن. وأناشد هذا المجلس، بوصفه الهيئة الصانعة للقرارات التي قضت بوجوب احترام

العدالة الدولية وسيادة القانون، وضرورة عدم السماح بالإفلات من العقاب بالنسبة لبعض أفظع الجرائم التي ارتكبت منذ الحرب العالمية الثانية، أن ينظر في هذه الحالة وأن يتخذ ما يلزمنا من الإحراءات لمواصلة عملنا وتحقيق أهداف استراتيجية الإنجاز.

ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يتوقع من الحكمة أن تنجز أعمالها بطريقة ناجعة وفعالة، من جهة، بينما يحرمها من الموارد الضرورية لضمان قدرها على العمل، من جهة أخرى. والواقع، إن عدم القدرة على تعيين موظفين مؤهلين – وحتى استبدال الموظفين الذين يغادرون المحكمة موهديد خطير لا يهدد استراتيجية الإنجاز فحسب، بل حتى لقدرة المحكمة ذاها على مواصلة القيام بعملها اليومي. وإذا استمرت المتأخرات والتجميد على هذا المنوال، فإلها ستكون مسألة وقت ليس إلا قبل أن يتباطأ أداء المحكمة على نحو عطير. وفي محكمة القانون، حيث تترتب للمتهمين حقوق بالنسبة ليومهم في المحكمة وفي محاكمة سريعة، تكون هذه التأخيرات المترتبة على نقص الموارد أمرا غير مقبول.

لذلك، أناشد جميع الدول الأعضاء التي تدين بمبالغ مستحقة السداد – وخاصة الحكومات المسؤولة عن الجزء الأكبر من المتأخرات، أن تصغي للنداءات المتكررة للأمين العام لسداد هذه الاشتراكات مباشرة. والمدفوعات من صغار المساهمين لها نفس الأهمية: فرغم أن المبالغ في معظم الحالات صغيرة للغاية ولا تشكل عبئا كبيرا على الحكومات المعنية، عمليا، إلا ألها تزيد الموارد بشكل كبير. وعدم التسديد هو رسالة مؤسفة بعدم المبالاة من حانب الأعضاء التا الفانون الدولي. وقد اتصلت أنا شخصيا بالحكومات لخثها على السداد، وسأمثُل أنا وزميلي وصديقي موس أمام أعضاء اللجنتين الخامسة والسادسة للجمعية العامة في الاحتماع الذي تفضلت بتنظيمه حكومة هولندا، البلد المضيف للمحكمة. فإن لم يتم السداد في الحال، وبالتالي إن

استمر التجميد، سيكون تعليق القضايا أمرا حتميا على الأرجح.

الملاحظة الثانية تتعلق بانتخاب القضاة الدائمين في المحكمة. وقد سبق أن أشرت أمام هذا المجلس، في رسالة مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ (8/2004/53) المرفق) ومن خلال وثائق إضافية مقدمة إلى الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن المعني بمحكمتي يوغوسلافيا ورواندا، إلى أن تعطل عمل المحكمة لا يمكن تفاديه إلا إذا أعيد انتخاب بعض القضاة لولاية جديدة ابتداء من السابقة. و لم يبت المجلس في هذه المسألة، وأنا أحترم صلاحيات المجلس. وآمل أن نتمكن من تفادي تعطل أعمال المحكمة، الأمر الذي يمكن أن يتحقق إذا أعيد انتخاب جميع القضاة الحالين؛ ولكن هذه نتيجة لا يمكن ضمانها، بالطبع.

ونظرا لأنه يبدو أن انتخابات القضاة ستتم بالفعل، فمن المهم أن يجري تنظيمها بشكل يقلل من الأثر المحتمل على عمل المحكمة. وفي ١٧ حزيران/يونيه، التقيت بالأمين العام، وبناء على طلب إجماعي من قضاة المحكمة، طلبت منه النظر في إمكانية إحراء هذه الانتخابات في منتصف تشرين الشاني/نوفمبر ٢٠٠٤، بدلا من آذار/مارس ٢٠٠٥، الثنايي/نوفمبر ١٠٠٤، بدلا من آذار/مارس وحد عقد الانتخابات إلى تاريخ يسبق الولاية الجديدة بعام واحد هي التمكين من إسناد القضايا الأطول إلى قضاة أعيد انتخاهم للولايات الجديدة، الأمر الذي يحد من خطر الإضرار بأي قضية. ويسعدي أن أبلغ المجلس بأن الأمين العام قد وافق على ذلك الاقتراح وسيبعث برسائل إلى الحكومات في على ذلك الاقتراح وسيبعث برسائل إلى الحكومات إلى تقديم ترشيحاتها متى أمكنها ذلك، مع أحذ استقرار المحكمة بعين ترشيحاتها متى أمكنها ذلك، مع أحذ استقرار المحكمة بعين الاعتبار قدر الإمكان.

وأذكر المجلس أيضا بأن ولاية جميع القضاة المخصصين في المحكمة ستنتهي في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ونظرا لتعذر إعادة انتخاب القضاة المخصصين بموجب النظام الحالي، سيتعين على المجلس أن يتصرف لمعالجة هذا الوضع. وسأواصل مناقشة هذه المسألة مع الأمين العام ومجلس الأمن في الخريف القادم.

الملاحظة الأخيرة الجديرة بالذكر في فئة الإجراءات التي ما زال يتعين اتخاذها لهوضا باستراتيجية الإنجاز هي تحسن التعاون من حانب الدول الأعضاء. فعدم قيام دول يوغوسلافيا السابقة بالقبض على رادوفان كاراديتش وراتكو ملاديتش وأني غوتوفينا وتسليمهم إلى المحكمة يمثل عائقا كبيرا لنجاح تنفيذ ولايتها. وكما أبلغت هذا المجلس من قبل، لا يمكن أن ندعي أن مهمة المحكمة قد أُنجزت ما لم يمثل أولئك الهاربون الثلاثة أمام المحكمة. والسعي آليا إلى تقيق استراتيجية الإنجاز يجب ألا يؤدي إلى إفلات أولئك المتهمين من العقاب.

وبالنظر إلى أن استراتيجية الإنجاز تتسق تماما مع قصد مجلس الأمن من إنشاء المحكمة في المقام الأول: أن تكون تعبيرا عمليا عن التزام المجتمع الدولي بإقامة العدل في إطار من المصداقية والفعالية في المنطقة، بما يسهم في تحقيق المصالحة. ومع ذلك، أشعر بالقلق من أن استراتيجية الإنجاز قد أدت إلى تَكوّن انطباع مؤداه أن المحكمة لها موعد محدد لإنهاء أعمالها وبالتالي فهي لم تعد بحاجة إلى دعم المجتمع الدولي. ويبدو من المؤكد أن البعض في يوغوسلافيا السابقة يظنون أنهم بالاحتباء تلافيا للاعتقال، يمكنهم الانتظار ريثما تنتهي ولاية المحكمة.

إن استراتيجية الإنجاز تقوم على افتراض أن المحكمة ستظل تتلقى من الدول الأعضاء الدعم المالي والسياسي اللازم للقيام بعملها. ولا قيمة لإنتاجية المحكمة أو فعاليتها إن

لم يكن في وسعها أن تقوم بتعيين الموظفين والاحتفاظ بهم، أو إن اضطرت إلى استبدال القضاة إبان محاكمات طويلة، أو إن ظل كثير من المتهمين الرئيسيين مطلقى السراح. ولا يمكن لأي إصلاحات هيكلية أو جهود مضنية من جانب المحكمة أن تحل تلك المشاكل. والأحرى، أن يعيد المحتمع تم بالفعل تقديم صيغة مستحدثة لاستراتيجيتنا إلى رئيس الدولي التأكيد على التزامه إزاء عمل المحكمة والقضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب لانتهاكات القانون الإنساني من خلال إزالة تلك العقبات من طريق المحكمة. ولن تصبح استراتيجية الإنجاز واقعا إن بدأت الدول الأعضاء تتقاعس عن دعم المحكمة.

> وإنشاء محلس الأمن للمحكمة يسلم بالإسهام الهام للاعتراف بالمسؤولية الجنائية الفردية في حفظ السلام والإقرار بالحاجة إلى وجود آلية للمحاكمة والعقاب على الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي. ولقد أثمرت تلك المبادرة لا من خلال عقد محاكمات عادلة وشفافة لجرائم الحرب في القضايا التي تنظرها فحسب، بل ومن حلال تراث من القوانين الإجرائية والموضوعية التي توفر بالفعل المشورة لحكمة يوغوسلافيا السابقة والمحكمة الخاصة لسيراليون، والتي لا شك أنها سترشد المحكمة الجنائية الدولية والمحاكمات الوطنية لجرائم الحرب في المستقبل أيضا. وأحث أعضاء الجلس على أن يواصلوا مؤازرهم للمحكمة وأن يوفروا لها الوسائل اللازمة لتحقيق وعدها وكامل قدرتما. وفي المقابل، ستستمر المحكمة في اتخاذ جميع الخطوات المتاحة للقيام بعملها بطريقة حسنة التوقيت وفعالة حتى يجري إخضاع الأشخاص الذين يدعى أنهم ارتكبوا أخطر الجرائم المعروفة لدى البشرية

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر القاضي تيودور ميرون على الكلمات الطيبة التي وجهها إلى الرئاسة. أعطى (٢٠٠٣). الكلمة الآن للقاضي إريك موسى، رئيس الحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

السيد موسى (تكلم بالانكليزية): يسرن أن أخاطب أعضاء مجلس الأمن الأجلاء وأن أعرض تقييمي للتقدم الذي أحرز نحو تنفيذ استراتيجية إنجاز المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، كما توخاه القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤). ولقد مجلس الأمن في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، ويسرن الآن أن أوفر بعض التوضيحات الشفوية، سيدي، في ظل رئاستكم

ويمكن تلخيص بياني اليوم في ثلاث نقاط. النقطة الأولى هي أن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تعمل وفقا للجدول الزمني المحدد. والنقطة الثانية هي أنه اتخذت تدابير للامتثال للمواعيد النهائية الواردة في القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣). والنقطة الثالثة هي أنه، استنادا إلى المعلومات المتاحة حاليا، ثمة سبب قوي يدعو إلى الاعتقاد أن المحاكمات ستنجز بحلول الموعد النهائي المحدد في عام ٢٠٠٨.

بالنسبة لنقطتي الأولى، وهيي عمل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وفقا للجدول الزمني المحدد، كانت الأولوية في بداية الولاية الثالثة في أيار/مايو ٢٠٠٣ هي إصدار أحكام في أربع قضايا أنحزت فيها المحاكمات. وإنني أشير إلى قضية ميديا وقضية كاجيليجيلي وقضية كاموهاندا وقضية سيانغوغو. ويذكر الأعضاء أننا في استراتيجية إنحاز المحكمة السيّ عرضتها في ٩ تشرين الأول/أكتروبر ٢٠٠٣ (S/PV.4838)، تو حينا أن تكون المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بحلول نهاية عام ٢٠٠٣ أو بداية عام ٢٠٠٤ قد أنجزت ١٥ حكما تشمل ٢١ متهما. وتم الوفاء بذلك الوعد. وبناء على ذلك، غادر الحكمة جميع القضاة الأربعة النذين جرى تمديد مدد حدمتهم بموجب القرار ١٤٨٢

وما فتئ الهدف الهام الآخر في بداية الولاية الثالثة هو أن يبدأ إجراء محاكمات جديدة. وبدأت أربع محاكمات تشمل ١٠ متهمين بين تموز/يوليه وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وبدأت قضية غاكومبيتسي في ٢٦ تموز/يوليه ٣٠٠٠ واختتمت بصدور الحكم في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وبدأت الحاكمة في قضية نيدينداباهيزي في ٢٠٠١. أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ وسيصدر الحكم قريبا حدا. وبعبارة أخرى، صدر حكمان، يشمل كل منها متهما واحدا، نتيجة الأنشطة التي حرى الاضطلاع بها فعلا في بداية الولاية الثالثة وصدر كلا الحكمين في أقل من عام واحد. وعلاوة على وصدر كلا الحكمين في أقل من عام واحد. وعلاوة على كل منهما أربعة متهمين، في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي.

وتبدأ محاكمات جديدة في عام ٢٠٠٤. وبدأنا النظر بالفعل في قضية موهيمانا، التي بدأت في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، وقدم الادعاء العام حججه في تلك المحاكمة. وسيبدأ تقديم حجج الدفاع في ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٤. وسيبدأ القدم في تلك القضية بنهاية هذا العام. وسيبدأ النظر في قضيتين أخريين تشمل كل منهما متهما واحدا في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر من هذا العام. وسيعقبهما البدء في أيلول/سبتمبر بقضية العسكريين الثانية، التي تشمل أربعة متهمين. وتشكل القضية العسكرية الثانية المحاكمة الكبيرة الأخيرة في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وينطوي ذلك على أنه بنهاية عام ٢٠٠٤، سيبلغ عدد الأشخاص الذين ستنجز محاكماتهم أو تكون جارية ٤٨ شخصا، تماما كما هو متوحى في استراتيجيتنا للإنجاز.

وإذ أنتقل الآن إلى نقطتي الثانية، فيما يتعلق بالتدابير التي اتخذت لضمان إحراز تقدم، فالواضح أن التطور الأهم الذي حصل منذ أن اجتمعنا آخر مرة في هذه القاعة هو زيادة عدد القضاة المخصصين الذين يمكنهم تولى رئاسة

إحدى المحاكمات على الدوام من أربعة إلى تسعة قضاة. وأود أن أعرب عن شكري الصادق لمجلس الأمن على اتخاذه للقرار ٢٠٠٢) بمثل هذه السرعة بعد جلستنا التي عقدت في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وقد أدى ذلك الإصلاح بقدر كبير إلى زيادة فعالية ومرونة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

واسمحوا لي أن أورد مثالا واحدا. لقد مكن وصول القاضي المخصص الخامس من بدء محاكمة واحدة، وضمان استمرار محاكمة أخرى، حيث أصيب القاضي فيها بمرض، وتحديد موعد لبدء محاكمة ثالثة. وبعبارة أخرى، فإن قاضيا مخصصا إضافيا واحدا أحدث أثرا مباشرا على ثلاث محاكمات. وسيتولى قضاة مخصصون إضافيون رئاسة المحاكمات التي تبدأ في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر من هذا العام. وعلى سبيل المثال، في قضية العسكريين الثانية، ستألف المحكمة من قاض واحد دائم وقاضيين مخصصين.

والقضايا التي تشمل كل منها متهما واحدا هي، بطبيعة الحال، أكثر تعقيدا على الصعيد الدولي مما يكون عليه الحال على المستوى الوطني. ولكننا في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لدينا الآن تجربة كبيرة في التعامل مع هذه القضايا بكفاءة. والنماذج الأخيرة هي محاكمات نيتيغيكا وغاكومبيتسي وندينداباهيزي وموهيمانا، حيث قدم الادعاء العام أدلته في أربعة أسابيع، أعقبها تخصيص فترة مماثلة للدفاع بعد عطلة. ويزداد بشكل منتظم عدد الأيام المطلوبة لسماع جميع الشهود في القضايا التي تشمل كل منها متهما واحدا ، كما ذكر في الفقرة ٢١ من استراتيجيتنا للإنجاز. وكانت الأسرع هي محاكمة ندينداباهيزي، حيث سمع جميع الشهود في ٢١ يوما من أيام المحاكمة. ومطلوب بعد ذلك وقت إضافي للأطراف كي تقدم مرافعاها المكتوبة والشفوية وللدائرة كي تكتب الحكم.

إن التحدي الرئيسي الذي يواجه المحكمة الجنائية الدولية لرواندا الآن هو ضمان إحراز تقدم في القضايا الخمس المتعددة المتهمين. وهي تشمل ما مجموعه ٢٢ متهما. وأشير إلى محكمة بوتاره، التي تشمل ستة متهمين، ومحكمتي . بمعالجة مشكلة في قضية الحكومة الأولى. وإنين أذكر هذه العسكريين الأولى والثانية فضلا عن محمكتي الحكومة الأولى والثانية، اللتين تشمل كل منهما أربعة متهمين. وهذا يقودي إلى نقطة هامة. وفي تخطيطنا، نحن نمنح أولوية لإحراز تقدم منتظم في المحاكمات الكبيرة. ويمكن رؤية نتائج واضحة لهذه الاستراتيجية في قضية بوتاره وقضية العسكريين الأولى. وفي كلا المحاكمتين، تقترب قضية الادعاء العام من نهايتها. ومن المهم أن تنجز المحاكمات الكبيرة في أقرب وقت ممكن بغية تكريس وقتنا بالكامل للقضايا المتبقية التي تشمل كل منها متهما واحدا.

> ومع إجراء العديد من المحاكمات - التي تشمل العديد من المتهمين والتي تشمل متهما واحدا - ووجود قياسي. ثلاث غرف فقط للمحكمة، يجب أن تعمل الدوائر إلى حد ما في نوبات صباحية وبعد الظهر. ويعمل نظام النوبات هذا بشكل حيد، ولكن كل نوبة هي نوعا ما أقصر من اليوم الكامل في غرفة المحكمة. وبغية زيادة إنتاجنا القضائي بشكل أكبر، فقد نظرنا في إمكانية تشييد غرفة رابعة للمحكمة. وهذا وارد في الفقرة ٥٢ من استراتيجية الإنجاز.

> > ويسعدني جدا أن أبلغ المجلس أن إحدى الحكومات قررت مؤخرا تمويل بناء قاعة المحكمة هذه. فوجود قاعة محكمة رابعة سيزيد من فعاليتنا ومرونتنا. وسييسر لنا ضمان التوازن المناسب بين التقدم المطرد في المحاكمات الكبيرة وإدخال القضايا المتهم فيها شخص واحد في برنامج المحكمة.

> > وينبغى أن أذكر أيضا أننا واجهنا مشكلتين غير متوقعتين. فعلى سبيل المثال، اضطر أحد القضاة في قضية

الحكومة الثانية إلى التقاعد لمشاكل صحية. ومن حسن الطالع أنه أمكن مواصلة المحاكمة بواسطة قاض بديل بعد توقف محدود، وهي الآن تسير بصورة حسنة. ونقوم الآن الأمثلة لمحرد توضيح تعقيد مهمتنا ولأقدم صورة كاملة للحالة.

وتتضمن استراتيجيتنا لإنحاز الأعمال قائمة بعدد من التدابير التشريعية والعملية المعتمدة بغية الإسراع بالحاكمات. ولن أكرر سردها هنا، ولكني أشدد خصوصا على أهمية لجنة المحاكمة. وهي إذ تتألف من ممثلين لدوائر المحكمة والادعاء وقلم المحكمة، فإن هدفها الرئيسي ضمان أن تكون القضايا حاهزة للمحاكمة وفق البرنامج. وإنشاء اللجنة، بالإضافة إلى التخطيط الطويل الأجل، أحد الأسباب في أننا لم نتمكن من البدء في العديد من المحاكمات في وقت

وقد عُدِّلت المادة ١١ مكرر بطريقة مماثلة، كما وصف ذلك القاضي ميرون. وقمنا بذلك في نيسان/أبريل. وبالتالي، لن تحال قضايا إلى ولايات قضائية ليست لديها الضمانات الدنيا من العدالة الإجرائية وحقوق الإنسان الدولية. ولا يوجد حتى الآن طلب إحالة معروض على أي دائرة.

وفيما يتعلق بنقطتي الثالثة - المواعيد النهائية التي حددها القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣) - يمكننا فعلا استخلاص بعض الاستنتاجات. أولا، بحلول عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦، سنكون قد أكملنا كل القضايا المتعلقة بالمتهمين السبعة والعشرين الجارية محاكمتهم في عام ٢٠٠٤. وهذا، كما سلفت الإشارة، سيجعل لدينا ٤٨ متهما، كانوا جميعهم يشغلون مناصب قيادية في عام ١٩٩٤.

والسؤال المطروح هو كم عدد المتهمين الإضافيين الذين يمكن أن تتعامل معهم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا حتى عام ٢٠٠٨. ونحن في استراتيجيتنا لإنجاز الأعمال أشرنا إلى تقدير يتراوح ما بين ٦٥ و ٧٠ شخصا، بناء على المعلومات المتوفرة حاليا. وهذا العدد يشمل ١٠ من المعتقلين الخمسة عشر الذين ينتظرون حاليا المحاكمة في أروشا، حيث يعتزم المدعى العام إحالة الخمسة الآخرين إلى الولايات القضائية الوطنية. ومن المتهمين السبعة عشر الطليقين، سيحاول المدعى العام تقديم ١٣ إلى العدالة في أروشا، ويسعى إلى إحالة المتهمين الأربعة الآخرين. وفيما يتعلق بالمشتبه فيهم الستة عشر الطليقين، هناك إمكانية لحاكمتهم، كأقصى عدد ممكن، في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ولكن من الواضح أن المحاكمات ستشمل عددا أقل من أولئك الأشخاص التسعة والعشرين الطليقين. إذ سيكون بعضهم قد مات، بينما قد لا يُلقَى القبض على آخرين أبدا. وسيركز المدعى العام على الأشخاص الذين يتحملون أكبر قدر من المسؤولية، وإحالة القضايا التي تشمل متهمين من ذوي الرتب الوسطى والدنيا إلى الولايات القضائية الوطنية، وفقاً للقرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤). وعالجنا هذا الأمر في استراتيجيتا لإنجاز الأعمال، وإني أعلم أن المدعى العام سيزيد بلورته اليوم. ولذلك لن أدخل في تفاصيل هنا. وأود فقط أن أؤكد أن كلينا يوافق على أن الموعد النهائي الذي حدده القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣) سيُراعَى، شريطة أن توفر لنا الموارد اللازمة.

وهذا يقودني إلى نقطة هامة. إنني أعلم أن المسائل المتعلقة بالميزانية ليست مسؤولية مجلس الأمن، ولكن عدم تسديد بعض الدول لمساهماتها في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا يمكن أن يهدد استراتيجيتنا لإنجاز الأعمال. والتجميد الحالي للتعيين ربما تكون له آثار خطيرة على جميع فروع المحكمة. ولذلك أود أن استرعي انتباه أعضاء مجلس الأمن

إلى هذا الأمر. لقد زادت المحكمة الجنائية الدولية من فعاليتها بقدر كبير. ولن يكون من المعقول منعنا من إنجاز مهمتنا.

وأود أيضا أن أشدد على ضرورة مواصلة التعاون من جميع الدول. ويسعدني أن أنقل أن الشهود ظلوا يأتون من رواندا منذ احتماع ٩ تشرين الأول/أكتوبر السنة الماضية. والحكمة الجنائية الدولية قطعا تقدر ذلك وكل المساعدة الأحرى المقدمة من السلطات الرواندية.

وأود أحيرا أن أذكر أن استراتيجيتنا للإنجاز وبياني الحالي يركزان على الموعد النهائي للمحاكمات. ومن السابق لأوانه في هذه المرحلة الخوض في موضوع الموعد النهائي المحدد للاستئنافات بعام ٢٠١٠.

إنني تعمدت الإيجاز في هذا الخطاب، ولكني آمل أن أكون قد نقلت الرسالة التي مفادها أن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تعمل بفعالية وفي توافق تام مع القرارين الدولية لرواندا تعمل بفعالية وفي توافق تام مع القرارين أن أضيف هذا: ربما يكون من الصعب، في زيارة إلى نيويورك، نقل الصورة الكاملة لكل ما ننجزه في أروشا. وستكون المحكمة الجنائية الدولية قطعا سعيدة إذا ما قرر مجلس الأمن، مثلا، أن يقوم فريقه العامل بزيارة إلى أروشا بغية الحصول على الصورة الكاملة لما ننجزه هناك. وأنا أتطلع إلى تبادل الآراء مع أعضاء مجلس الأمن.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر القاضي إريك موس على كلماته الطيبة الموجهة إلى الرئاسة.

أعطي الكلمة الآن للسيدة كارلا دل بونتي، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.

السيدة دل بونتي (تكلمت بالانكليزية): إنه لشرف عظيم لي، أيضا، أن أخاطب الجلس مرة أحرى لأعرض

التطورات الجديدة في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والتحديات الرئيسية التي يواجهها مكتب المدعية العامة في تنفيذ استراتيجية إنجاز الأعمال.

في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤، أحال الرئيس ثيودور ميرون إلى المجلس تقييما للتقدم الذي أحرزته المحكمة في تنفيذ ولايتها واستراتيجيتها لإنجاز الأعمال. ومكتب المدعية العامة، بوصفه أحد أجهزة المحكمة، أسهم بجهوده المتواصلة في تنفيذ استراتيجية إنجاز الأعمال التي وضعناها في عام ٢٠٠٢ ثم وافق عليها المجلس، على وجه الخصوص في القرار ٢٠٠٣)، وأبلغ المكتب المجلس بتلك المجهود.

إن استراتيجية المحكمة لإنجاز أعمالها تعتمد على ثلاثة مواعيد رئيسية، أولها يتعلق باختتام كل التحقيقات الجديدة بنهاية هذه السنة، ٢٠٠٤. وهذا الموعد يعتمد كليا على الأنشطة والجهود التي تقوم ها المدعية العامة ومكتبها. ولذا يسعدني أن أبلغ المحلس أننا سنصل إلى هذا المعلم الهام الأول على نحو ما هو مخطط له. وبنهاية هذه السنة سيكتمل التحقيق فيما يتعلق بالأشخاص الباقين الذين نستهدفهم وسنقدم آخر لوائح الاتحام. وتعزيزا لالتزامي بإكمال هذه التحقيقات، لم ندخر جهدا في تبسيط التحقيقات وتركيزها فقط على أكبر القادة المسؤولين عن أسوأ الجرائم وأخطرها.

ومنذ آخر تقييم مكتوب قدمته، تم تأكيد لائحي الهام. ستقدم إحداهما في صيغة مختومة إلى السلطات المختصة عما قريب حدا. والأخرى توجه الاتمام إلى فريق أول كرواتي لجرائم ارتكبت في عام ١٩٩٣ ضد المدنيين الصرب فيما يسمى بجيب ميداك. ونعتزم طلب إحالة هذه القضية إلى كرواتيا.

ولم تسفر كل تحرياتنا عن توجيه لوائح الهام. وظللنا نستعرض دائما قوة الأدلة في كل قضية. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، قررت تعليق التحقيقات المتعلقة بسبعة أشخاص مستهدفين، ولم توجه إليهم لوائح الهام أمام المحكمة، وأحيلوا في آخر الأمر إلى المدعين العامين المحليين في يوغو سلافيا السابقة. والتحقيقات المتعلقة باثنين آحرين رفيعي المستوى من المشتبه فيهم قد أوقفت بعد موتهما. علاوة على ذلك، قررنا عدم مواصلة التحقيقات المتعلقة بشخصين آخرين مستهدفين، وذلك لعدم وجود أدلة كافية. ونتيجة لذلك، نحن نستكمل ستة تحقيقات باقية تشمل كحد أقصى ١١ شخصا مستهدفا. وعلى هذا الأساس، يمكن إعداد ست لوائح الهام حديدة كحد أقصى قبل لهاية عام ٢٠٠٤ لتقديمها، أو لا إلى المكتب لاستعراض تسلسل رتب المشتبه فيهم، ثم إلى القضاة للتصديق على ذلك. ويمكن أن تنجم عن لوائح الاتمام هذه أربع محاكمات جديدة فقط كحد أقصى، نظرا لإمكانية ضم بعض لوائح الاتمام.

وهذا الإنجاز الكبير - أي قرب استكمال كل التحقيقات الجديدة - صرنا الآن في وضع أفضل لتخطيط بقية أنشطتنا. وتعلم المحكمة تماما عدد القضايا التي يجب محاكمتها. وسنظل تحت تصرف الرئيس والقضاة لوضع حدول زميني للمحاكمات الباقية. والموعدان التاليان للاستكمال المتوقعان في استراتيجية إنجاز ولاية المحكمة هما العامان ٢٠٠٨ و ١٠٠٠. وينبغي الانتهاء من جميع المحاكمات في موعد أقصاه عام ٢٠٠٨، وينبغي استعراض جميع طلبات استئناف الأحكام في موعد أقصاه عام ٢٠٠٠. ولكن، جميع طلبات المتئناف الأحكام في موعد أقصاه عام من المدعي العام قدر كبير من التحكم فيه - فإن المسؤولية الرئيسية عن وضع الحدول الزمني للمحاكمات وحلسات الاستئناف تتجاوز بكثير حدود المدعي العام. ورغم أن مكتبي سيواصل اتخاذ جميع حدود المدعي العام. ورغم أن مكتبي سيواصل اتخاذ جميع

التدابير الممكنة لترشيد أنشطتنا في مجالي المحاكمة والاستئناف – خاصة من خلال التقييد الصارم لعدد الاتمامات وشهود الادعاء – يجب التشديد على أنه لا سيطرة لنا على عدد من العوامل، مثل اعتقال الهاربين في الوقت المناسب، وحضور الشهود، وظهور الدليل الحاسم، حيث أننا نعول على الدول في نيل هذه الأمور.

وبالنسبة إلى مكتب المدعي العام، اتُخذ بالفعل عدد من التدابير لتحسين كفاءة الادعاء في إعداد القضايا وعرضها. وتشمل هذه التدابير تحسينات إجرائية وتقنية كبيرة، تم سردها بالتفصيل في التقييم الكتابي المقدم إلى المحلس. وجرى توفير الكثير من وقت الحكمة من حلال الاعترافات بالجرم، التي تم نيلها بالضلوع النشط لمكتبي. ونحن ما زلنا مستعدين لأن نستكشف مع الدفاع إمكانية اعتراف المتهمين بالجرم في جميع الاقامات الموجهة إليهم أو في بعضها. ولكن، في لهاية المطاف لا يمكن لمكتب المدعي العام إلا أن يمتشل لتعاليم دوائر المحكمة بشأن وضع الجدول الزمني للقضايا، ومن الواضح أنه لا يتحكم في سير عمل الدفاع بسرعة أو كتابة الأحكام. ومع ذلك، نحن عمل الدفاع بسرعة أو كتابة الأحكام. ومع ذلك، نحن أحل استكمال الجدول الرئيس ودوائر المحكمة وقلمها من أحل استكمال الجدول الزمني للمحاكمات في السنوات المقلة.

إن استراتيجية الإنجاز ذات وجهين. أولا، يجب أن تحاكم المحكمة الدولية أولئك الذين يتحملون المسؤولية الكبرى عن الجرائم، يمن في ذلك الهاربون البارزون، ومن ثم تنجز أنشطتها بسرعة وكفاءة، وأيضا بعدل وحياد. ثانيا، يجب إصلاح السلطات القضائية المحلية لأقاليم يوغوسلافيا السابقة وتجهيزها لكي تستكمل عمل المحكمة الدولية وتتسلم القضايا الباقية.

والتقييم الكتابي المقدم إلى المجلس يسلط الضوء على ثلاثة أنواع من القضايا تم تحديدها لإحالتها إلى المحاكم المحلية. يتعلق النوع الأول بالحالات المدانة من الححكمة الدولية لإقليم يوغوسلافيا السابقة التي يمكن إحالتها وفقا للمادة ١١ مكررا من النظام الداخلي. ومن خلال التقيد الصارم بالمبادئ التوجيهية الواردة في القرارين ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ٢٠٠٢ متهما، لإمكانية إحالتها إلى سلطات قضائية محلية، وذلك رهنا بموافقة القضاة. وكل المعنيين هنا كانوا من أصحاب المناصب المتدنية أو المتوسطة المستوى في التسلسل الحظيفي الخاص هم، وقد أدينوا بصفة عامة في أولى أيام المحكمة.

وإحالة القضايا ذات المستويين المنخفض والمتوسط إلى سلطات قضائية محلية من شأنه أن يحرر موارد المحكمة لاستخدامها في محاكمة المتهمين من القادة البارزين. ولا يزال يتعين بذل الجهود لإقامة سلطات قضائية محلية قادرة على محاكمة محرمي الحرب. ودعم المجتمع الدولي، يما في ذلك المنظمات الإقليمية، مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، له أهمية قصوى في هذه العملية.

وبالنسبة للوقت الحالي، وعملا بالمبادئ التوجيهية التي حددها مجلس الأمن، فإني لا أنظر بجدية في إمكانية إحالة أية قضايا رفيعة المستوى. ولكن يجب أن يعلم المجلس أنه، حتى إذا نظرت دوائر المحكمة بشكل ايجابي في كل الطلبات الـ ١٢ التي أشرت إليها من قبل، فقد لا يكون ذلك كافيا للوفاء بالموعد النهائي وهو عام ٢٠٠٨. وسنواصل بذل قصارى جهدنا للوفاء بهذا الموعد المحدد.

وينبغي أيضا أن يأخذ المجلس بعين الاعتبار أن استراتيجية الإنجاز قد يمتعضها الضحايا، والسبب الرئيسي لذلك أن ثقتهم بالمحاكم المحلية محدودة حدا. وعقب زياري

تعرب فيها عن قلقها البالغ إزاء استراتيجية الإنجاز، وحيى محاكمات لأكثر من ستة أو سبعة متهمين. عن رفضها لها. وقد طلبت مني نقل تلك الرسائل إلى أعضاء المجلس، وهو ما أود أن أفعله.

> وأود الآن التركيز على التحديات الثلاثة الأساسية التي يجب التصدي لها لنضمن التنفيذ السليم والناجح لولاية المحكمة الدولية لإقليم يوغو سلافيا السابقة. وهذه التحديات هي اعتقال الهاربين؛ وتمويلنا؛ والمسائل المتعلقة بتعاون الدو ل.

> التحدي الأساسي الأول هو إخفاق السلطات ذات الصلة، ولا سيما في جمهورية صربسكا في البوسنة والهرسك وفي صربيا والجبل الأسود، في اعتقال الأشخاص الـ ٢٠ المدانين والذين ما زالوا هاربين أو التوصل إلى استسلامهم -طوعا أو من حلال تدابير قسرية. وهذا العدد لا يشمل اثنين من المتهمين تم التصديق على لائحي الهامهما وأمري اعتقالهما.

والإخفاق في اعتقال الهاربين له عدد من العواقب على استراتيجية الإنجاز. فهو يمنع الحكمة من دمج القضايا التي يمكن محاكمتها معا. ومن ثم فإنه يجبرنا على إحراء محاكمات منفصلة على نفس قاعدة الجريمة، وهو ما يفضي إلى خسائر كبيرة في وقت المحكمة. فعلى سبيل المثال، لو كان تم اعتقال رادوفان كراديتش في أوائل هذا العام لأمكن دمج محاكمته مع محاكمة كراجسنك، وهو عضو آخر رفيع المستوى في القيادة الصربية البوسنية تتم محاكمته حاليا. وفي هذه القضية بالذات، فإننا حسرنا على الأرجح ما يعادل قاعة محكمة لمدة أكثر من عام. وقدرتنا على توخي حالات أخرى للدمج لا تحدها الصعوبات التي نواجهها في

للبوسنة والهرسك مؤخرا تلقيت رسائل من جمعيات الضحايا قاعات المحكمة، الـذي سيجعل من الصعب علينا إحراء

إن الإخفاق في اعتقال الهاربين أو استسلامهم يضر ضررا خطيرا بالتخطيط الاستراتيجي للمحاكمة. وفي الحقيقة، نحن نواجه معضلة الاختيار بين التركيز على المتهمين المحتجزين بالفعل لدي المحكمة أو التخطيط لمحاكمة كبار المتهمين من أمثال كراديتش وملادتش وغوتوفينا وغيرهم ممن قد يظلون للأسف هاريين. والعاقبة العفوية لاستراتيجية الإنحاز هي أن الهاريين وشبكات حمايتهم يحاولون كسب الوقت حتى عام ٢٠٠٨ على أمل التهرب من العدالة، إذ يعتقدون أن المهلة الزمنية لمحاكمتهم في لاهاي ستنتهي قريبا. وفي هذا الصدد، فإن الإعلان بأن المحكمة الدولية لإقليم يوغو سلافيا السابقة ستظل مفتوحة طالما لزم الأمر لضمان محاكمة الهاربين المذكورين في قراري محلس الأمن ۲۰۰۳ (۲۰۰۳) و ۲۰۰۶ (۲۰۰۶) من شأنه أن يخدم مصلحة العدالة.

والمشكلة الثانية لاستراتيجية الإنجاز هيي وضع الميزانية والحالة المالية للمحكمة بصفة عامة ووضع مكتبي بصفة خاصة. فلقد تضررنا كثيرا من تأجيل النظر في ميزانية عام ٢٠٠٥ للتحقيقات الداعمة للمحاكمات وجلسات الاستئناف.

وتبعا لذلك، فقد تعذر علينا منذ بداية هذه السنة تمديد عقود الموظفين الذين سيقدمون الدعم في التحقيقات للمحاكمات والاستئنافات لما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. علاوة على ذلك، فإن أزمة التدفق المالي التي ظهرت هذا الربيع وأدت إلى تحميد مؤقت على تعيين الموظفين الجدد فرضته الأمانة العامة، منعتنا من ضمان الاستسلام في وقت مناسب فحسب، بل أيضا حجم توظيف، وحيى من إحلال موظفين جدد محل الموظفين الأساسيين الذين يتركون المحكمة. وحيث أن مؤسسات

قضائية دولية أخرى تتوسع خاصة في لاهاي، فإن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة تفقد موظفيها بمعدل مقلق. وإن وطأة التأثير المزدوج لتلك العوامل كانت كبيرة على معنويات الموظفين وجعلت، بدورها، عملية استبقاء الموظفين ذوي الخبرة أكثر صعوبة.

وتوثر هذه القيود المالية بشكل مباشر على استراتيجية الإنجاز، كما أن ندرة الموارد المخصصة للتحقيقات ستبطئ بشكل حتمي عملية تحضير وإجراء الحاكمات. لأن تلك الحالة التي لا تطاق ستؤثر بصورة مباشرة على إكمال ولايتنا، فإننا نحث المحلس على تقديم الدعم المطلوب لنا لحسم تلك المشكلة الخطيرة حدا.

التحدي الرئيسي الثالث الذي واجهته المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة هو قضية التعاون التام من جميع الدول. فإن تعاون دول يوغوسلافيا السابقة ليس التزاما قانونيا فحسب؛ بل إنه ضرورة حيوية من أجل نجاح استراتيجية الإنجاز. وبالإضافة إلى اعتقال المحرمين الذين صدرت بحقهم لوائح الهام، يقع على عاتق الدول واجب تيسير الوصول إلى الشهود والحصول على الوثائق. والتقييم المكتوب حول حالة التعاون المقدم من بلدان يوغوسلافيا السابقة لم يتغير.

إن السلطات الكرواتية تتعاون، في هذا الوقت، تعاونا كاملا مع مكتبي. وعلى ذلك التعاون أن يستمر، وأتوقع أن تقوم كرواتيا بالعثور على غوتوفينا ونقله إلى لاهاي بأسرع وقت ممكن - وآمل، أن يتم ذلك قبل مثولي المقبل أمام المجلس.

منفذ كانون الأول/ديسمبر، ظلت السلطات في صربيا والجبل الأسود تنأى بنفسها عن التعاون، وقد تحول ذلك البلد إلى ملاذ آمن للهاربين من العدالة. وما لا يقل عن ٥ متهما مطلقي السراح، يما في ذلك راتكو ملاديتش،

يقضون معظم أوقاقم فيه. واستنادا إلى معلومات حصلنا عليها مؤخرا، فإن الهاريين الذين ساد الاعتقاد بألهم يقيمون في جمهورية صربسكا انتقلوا عبر الحدود. والآن يساوري القلق من تبليغ أي معلومات عن الهاريين إلى السلطات الصربية، لأنني عندما قدمت آخر مرة معلومات دقيقة عن هارب من مرتبة عليا متهم بإبادة جماعية في سربرنتسه، أبلغتني السلطات الصربية بأن الوقت ليس مناسبا لإلقاء القبض عليه، بسبب الظروف السياسية. وعلمت أنه احتفى بعد ذلك.

لم يحرز تقدم يذكر في المحالات الأخرى التي نسعى فيها إلى الحصول على التعاون من صربيا والجبل الأسود. وقد منح عدد من الشهود في الشهر الماضي حصانة تسمح لهم بالإدلاء بشهاداهم أمام المحكمة الدولية ليوغوسالافيا السابقة، ولكنها تتعلق بصورة رئيسية بشهود الدفاع لا بشهود الادعاء العام. وما زال أكثر من ٥٠ طلب حصانة لم يبت فيها بعد. وصدرت بيانات عديدة عن مسؤولين رفيعي المستوى عما مفاده أن ذلك التعاون سيبدأ من حديد بعد الانتخابات الرئاسية، التي حرت يومي ١٣ و ٢٧ حزيران/ يونيه. وبالتالي سنتمكن في القريب العاجل من تقدير ما إذا كانت هذه السلطات جادة أو ألها تعمل على كسب الوقت فحسب. وما لم يحدث تسليم بأعداد كبيرة للهاربين في الأسابيع المقبلة، فسأخلص إلى نتيجة أن صربيا والجبل الأسود تواصل رفضها التقيد بالتزاماقيا القانونية الدولية.

إن دعم المحتمع الدولي في مجموعه ودعم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة واحدة واحدة يظل حاسم الأهمية في تأمين تعاون دول يوغوسلافيا السابقة. كما أن مؤسسات دولية معينة، مثل قوة تثبيت الاستقرار في البوسنة والهرسك، يقع على عاتقها دور هام في القبض على الهاربين وتسليمهم. وآخر مرة تم فيها القبض على هارب في البوسنة والهرسك

04-40674 20

من قبل قوة تثبيت الاستقرار كانت في تموز/يوليه ٢٠٠٢. ويحدوني الأمل أن تكون الترتيبات الجديدة بشأن مستقبل القوات الدولية في ذلك البلد أكثر فعالية في تعقب وإلقاء القبض على المجرمين الذين صدرت بحقهم لوائح الهام.

والوسيلة الوحيدة المتاحة لي، بصفتي مدعية عامة، في حالة رفض الدولة الامتثال لالتزاماتها، هي أن أبلغ رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الذي يمكنه، بدوره، أن يسترعي انتباه مجلس الأمن إلى الأمر. وفي ٤ أيار/مايو ١٠٠٢، أحال الرئيس ميرون إلى المجلس تبليغا عن الفشل المتواصل لصربيا والجبل الأسود عن الوفاء بواجباتها القانونية. وإننا نحث المجلس على التصرف ووضع حد لهذا النمط من اللاتعاون. وإذا سمح لهذه الحالة بالاستمرار، فإلها ستعرض للخطر استراتيجية الإنجاز وكذلك سمعة المحكمة.

إن رسالة ضحايا أشنع الجرائم التي عرفها الجنس البشري رسالة واحدة، بصرف النظر عن الأصل الطائفي للضحايا. إن اهتمامهم منصب على إقامة العدل، لا لألهم يتمنون ببساطة رؤية المجرمين ينالون العقاب، ولكن أيضا لألهم يفهمون أن تحقيق الاستقرار والسلام في بلدالهم يعتمد على العملية القضائية. وإذ نقترب من الذكرى السنوية العاشرة لكل من الإبادة الجماعية في سربرنتسه والتوقيع على اتفاق دايتون، فإننا نقترب أيضا من ذكرى سنوية أخرى: يظل رادوفان كراديتش وراتكو ملاديتش مطلقي السراح منذ أكثر من ١٠ سنوات. حتى متى سنتحمل بقاء هذين القائدين بعيدا عن يد العدالة؟ حتى متى سنتحمل استخفافهما بالعدالة وازدراءهما بالالتزام المتكرر من مجلس الأمن بالقبض عليهما ومحاكمتها؟

الرجاء اسمحوا لي أن أشدد مرة أخرى على أهمية دعم المحلس لنجاح المحكمة. وإن العوامل التي تترك تأثيرا حقيقيا على استراتيجية الإنجاز للمحكمة الدولية

ليوغوسلافيا السابقة ثلاثة: الاحتياحات المالية للمحكمة، وإلقاء القبض في الوقت المناسب على الهاربين، والدعم المطلوب لإقامة سلطة قضائية محلية يعول عليها. وهذه العوامل الثلاثة تخرج عن نطاق سيطرة المحكمة، ولكنها يمكن، بل يجب أن يعالجها المجتمع الدولي.

عندما أسس المحلس المحكمة في ١٩٩٣، برهن على التزامـه بالعدالـة وسيادة القـانون. فـالمحلس، بـالقرار ٨٠٨ (١٩٩٣)، أكد عزمه على وضع حد للجرائم الواسعة النطاق المرتكبة في أراضي يوغوسلافيا السابقة، يما في ذلك التقارير عن القتل الجماعي وممارسة التطهير العرقي، وعلى كفالة تقديم أكبر الجناة مسؤولية عن تلك الجرائم إلى العدالة. والآن، بعد ١١ سنة، وبفضل كل الجهود التي بذلها المحتمع الدولي لوقف تلك الجرائم ومعالجتها قضائيا، تكاد تكون كل تلك الأهداف قد تحققت. وربما يكون من المفارقات أن الحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لئن كانت تكتسب الزحم وتصل إلى السرعة القصوي، فإن الكثير من الوقت يبدد على مناقشة نهايتها. إن إنجاز الولاية في متناول اليد الآن، ويمكننا أن نتصور السنوات الأحيرة أمامنا. وهذه الفترة يجب ألا تصبح ببساطة "فاية اللعبة"، بالإغلاق المفاجئ، دونما اعتبار لما إذا كان كبار القادة سيلقى القبض عليهم أم لا، أو سيحاكمون أمام الحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أم لا. إن هذا سيجعل كل الجهود التي كرست للعملية وكل النتائج التي تحققت بالفعل تذهب هباء.

أود أن أضم صوتي إلى صوت الرئيس ميرون فأحث أعضاء المحلس على مواصلة دعمهم للمحكمة وكفالة تزويدها بالوسائل اللازمة للوفاء بالوعد وتحقيق طاقتها الكاملة.

المتواصل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيدة كارلا ديل بونتي، المدعية العامة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، على إحاطتها الإعلامية.

أعطى الكلمة الآن للسيد حسن بوبكر حالو، المدعى العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

السيد جالو (تكلم بالانكليزية): السيد الرئيس، اسمحوا لي أن أشكركم وأعضاء الجلس على الشرف الذي أسبغتموه علي وعلى زملائي بدعوتنا لموافاتكم بالمعلومات عن العمل الذي نؤديه.

عندما أدليت ببياني الأخير إلى مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ (انظر S/PV.4838)، تعهدت بأن أجري استعراضا للقضايا التي تنتظر أن تبت المحكمة فيها بغية تحديد تلك التي ينبغي التركيز عليها، وما هي، من وجهة وضعته استراتيجية الإنجاز. وتعهدت كذلك بأن أنظر في التدابير التي يتعين تطبيقها بالنسبة لبقية القضايا الموجودة في عهدة المحكمة.

ومعروض على مجلس الأمن الآن نص منقح لاستراتيجية الإنجاز للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا المحكمة حاليا، يتوقع الادعاء العام أن ينتهي من مرافعته بشأن بالإضافة إلى التقييمات المطلوبة عملا بقرار محلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤) (S/2004/341). والاســـتراتيجية المنقحـــة والتقييمات همي خلاصة الاستعراض اللذي أجراه مكتب المدعى العام والمشاورات التي جرت بين جميع دوائر المحكمة.

> وأود أن أحيطكم علما بأن مكتب المدعى العام قد استعرض قائمة القضايا التي في عهدة الحكمة وحدد القضايا التي يمكن للمحكمة، وينبغي لها أن تتابع البت فيها والقضايا الأخـرى الــتي ينبغــي إحالتــها إلى ولايــة القضــاء الــوطني.

أشكركم على حسن استماعكم وعلى دعمكم واستعرض المكتب ووضع الاستراتيجيات التي نعتقد أننا بتنفيذها سنتمكن من تعزيز قدراتنا على الاستجابة لتحديات الإنجاز بفعالية أكبر. وقمنا كذلك باعتماد خطة عمل لاستراتيجية الإنجاز بحيث تحدد الإجراءات الهامة التي ينبغي اتباعها داخليا في الحكمة الجنائية الدولية، وخاصة ضمن مكتب المدعى العام، من أجل تنفيذ استراتيجية الإنحاز والتقيد بالجدول الزمني للتنفيذ. وقد وضعنا كذلك آلية للرصد لمراقبة تنفيذ خطة العمل. والاستراتيجية ليست جامدة، بل سنستمر في استعراضها وتكييفها في ضوء الظروف المتغيرة. وفي ذلك الصدد، من الضروري أن تحافظ هذه الاستراتيجية على شيء من المرونة.

ولدى قيامنا بالاستعراض الذي أجريناه، فقد استرشدنا بدعوة مجلس الأمن إلى التركيز على أولئك الأشخاص الذين تقلدوا مناصب قيادية، أي "أبرز القادة الذين يشتبه في تحملهم المسؤولية العظمى عن الجرائم التي تندرج ضمن الولاية القضائية للمحكمة" (القرار ١٥٣٤ نظري، القضايا التي يمكن إنجازها حلال الجدول الزمني الذي (٢٠٠٤)، الفقرة ٥). وفي هذا السياق، استرشدنا بمجموعة من العوامل الواردة في التقرير المعروض على المجلس حول استراتيجية الإنجاز. وقد قدم الرئيس موسى إحاطة إعلامية حول القضايا التي انتهت الحكمة من البت فيها.

وفيما يتعلق ببقية المحتجزين الـ ٢١ الذين تحاكمهم ١٠ متهمين منهم قبل لهاية عام ٢٠٠٤، وهم المتهمون في قضية بوتاري وفي القضية العسكرية الأولى. وقد استوفينا الآن مرحلة الادعاء في قضية متهم واحد وانتهينا من المحاكمة في قضيتين أحريين. وصدر الحكم ضد أحدهما ويتوقع أن يصدر الحكم بحق الثاني. ونأمل أن نتمكن في بداية العام القادم من إنهاء مرافعة الادعاء في قضايا أربعة متهمين آخرين على الأقل. كما أن الادعاء أصبح جاهزا للبدء بمحاكمة ستة متهمين آخرين خلال هذا العام.

خمسة على الأقل منهم إلى رواندا لمحاكمتهم أمام القضاء الوطني، شريطة توفير الترتيبات والتأكيدات المرضية. وبعد ذلك ستكون قضايا المتهمين الآخرين جاهزة للمحاكمة الأدلة بعد انتهاء التحقيق وعلى نجاحنا في القبض على بحلول منتصف عام ٢٠٠٥. وبذلك ستكون محاكمة جميع المطلوبين. المحتجزين حاليا قلد بدأت بحلول منتصف عام ٢٠٠٥. وسيكون بعض المتهمين قمد أحيلوا إلى القضاء الوطني، وستكون محاكمة الآخرين جارية على قدم وساق.

> وفيما يتعلق بالإحالة، نقترح أن تحال إلى القضاء الوطني قضايا أربعة من الهاربين من العدالة الذين قدمت ضدهم لوائح الهام وما زال القبض عليهم مستعصيا.

> ووفقا للمعايير التي استندنا إليها في استعراضنا، والتي أشرت إليها سابقا، فقد قلصنا عدد المستهدفين للتحقيق من ٢٦ إلى ١٦. وستنتهي عمليات التحقيق المستهدفة الـ ١٦ مع لهاية هذا العام.

> وفيما يتعلق بالاتهامات الموجهة ضد أعضاء الجبهة الوطنية لرواندا، يقوم مكتبي حاليا بدراسة الأدلة التي تم جمعها حتى الآن بغية التأكد من إمكانية وجود أساس كاف لمقاضاة من، وعلى أية حرائم.

> وقمت كذلك بإجراء مناقشات مع حكومة رواندا بهذا الشأن، وناقشت بالتحديد الخيارات المتاحة لمعالجة قضايا قد تنشأ من دراسة الأدلة الجارية. ونحن نفعل ذلك ضمن الولاية المتزامنة التي تتمتع بما كل من المحكمة ورواندا بشأن تلك القضايا، مع المحافظة بالطبع على ميزة الأولية للمحكمة التي يضمنها النظام الأساسي للمحكمة. وسوف أقدم إلى المجلس تقريرا عن أي تقدم نحرزه في هذا المجال.

> وأتوقع أن عدد المتهمين الذين ستحاكمهم المحكمة، باستثناء الذين تم احتجازهم حتى الآن، أي قائمة القضايا الإضافية من الآن فصاعدا، سيصل إلى ٢٩ شخصا كحد

ومن بين المحتجزين المتبقين الـ ١٦، نقترح إحالة أقصى. وقد يصل العدد إلى ما هو أقل من ذلك، وهذا ما أتوقعه نتيجة صعوبات الاعتقال ووفاة بعض المتهمين وغير ذلك. كما أن الأمر سيتوقف، إلى حد كبير، على حالة

وتوجد فئة أخرى من المشتبه فيهم الذين لم يتم اعتقالهم ولم توجه إليهم لوائح الاتحام، وما زالت قضاياهم قيد التحقيق، ونقترح إحالة قضاياهم إلى المحاكم الوطنية. وقد زاد عدد هذه الفئة بصورة هامشية من ٤٠ إلى ٤١ قضية. وحتى بالنسبة لهذه الفئة، إذا ما أثبتت الأدلة وجوب رفع دعوى قبل هاية هذا العام بشأن بعض القضايا، فقد نسعى إلى تأكيد لائحة الاتمام وفي موازاة ذلك قد نطلب من دوائر المحكمة إصدار أمر الاعتقال، وإصدار أمر بإحالة ملف القضية إلى الولاية القضائية الوطنية. وبذلك، عندما يتم اعتقال المتهم سيتمكن من المثول أمام محكمة وطنية ورد اسمها في أمر الإحالة.

وما زال أمامنا الكثير من العمل. فعدد المتهمين الذين تتعين مقاضاهم أمام المحكمة منذ الآن وحيى لهاية العام ٢٠٠٨، وهو الموعد الأقصى للانتهاء من المحاكمات، يفوق في الواقع عدد المتهمين الذين تم البت في قضاياهم منذ إنشاء المحكمة.

إن مواجهة التحديات تتطلب استراتيجيات جديدة. وفي مكتب المدعى العام، وفي المحكمة بشكل عام، نخصص الوقت اللازم لإحراء استعراض جماعي لأساليب عملنا ولبحث تدابير جديدة لازمة لتمكيننا من إنحاز عبء الأعمال المتبقية. إن توضيح الهدف وتحديد حجم العمل الواجب إنجازه، أي بعبارة أخرى، استراتيجية الإنجاز، كانت أولى مسألتين هامتين وحبت معالجتهما. والمسألة الثانية،

وهي التدابير اللازمة لتنفيذ هذه الاستراتيجية بنجاح، كان يجب معالجتها أيضا.

وفي ذلك السياق، قمنا باستعراض جميع النواحي الرئيسية لعملنا. فقد استعرضنا عمليات التحقيق، ولوائح الاتهام، والمرحلة التمهيدية للمحاكمة، وعملية المحاكمة، ومرحلة الاستئناف. وفعلنا ذلك بغية تطوير خطة قابلة للتنفيذ العملي ولتعزيز العمل الجماعي والتعاوي بين دوائر الإدارة، والتحقيقات وأقسام الأدلة والمحاكمة، ودوائر المحكمة الأحرى. وسعينا إلى إيجاد السبل لتبسيط العمل، وإزالة الازدواجية، وتعزيز التنسيق، وبصورة عامة، تحسين تركيز وكفاءة عملنا في المقاضاة.

ونتيجة لذلك ستركز سياسة المقاضاة على محموعة من المسائل. أولا، مقاضاة المتهم الواحد، وليس محموعة من المتهمين، ستكون الطريقة المتبعة إلا في حال الضرورة القصوى. ثانيا، سوف نعد مسودات لوائح الاقمام بحيث يندرج فيها عدد أقل من الاتهامات بحيث يمكن ثبوتها. ثالثا، سنقلل من عدد الشهود بحيث نستخدم الحد الأدني المطلوب لإثبات التهم. رابعا، سوف نضمن أنه في الوقت الذي يتم تأكيد لائحة الاتحام سيكون مكتب المدعى العام مستعدا للمضى في المقاضاة. وفي حال تقديم لائحة الاتمام واستلام تأكيدها، سنكون حاهزين للمضى في المقاضاة لتجنب التأخير. كما أننا سنركز جهودنا على تعزيز التنسيق بين أفرقة الحاكمة، وعلى تعزيز الدعم لهذه الأفرقة فيما يتعلق بالشهود، والإدارة، وما شابه ذلك، وسنستمر في تقبل لهج التوصل إلى اتفاق بـدون محاكمـة مـع المتـهمين. وأخـيرا، سنسعى إلى تعزيز قدرة مكتب المدعى العام على الإيداع، والاسترجاع، والتحليل، والتوزيع، واستخدام الأدلة. ونحن مقتنعون بأن كل تلك التدابير ستساعدنا على التصدي بنجاح لتحدي أعباء العمل الحالية والمتوقعة.

ويتطلب عدد من البنود في خطة العمل إشارة خاصة. ومثلما طلب المحلس، نتوقع إلهاء التحقيقات في الاتهامات الرسمية الجديدة بنهاية عام ٢٠٠٤. وبنهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، من المقترح أن ننهي استعراض الأدلة وتسجيل أي لوائح الهام حديدة وتأكيدها، وفقا للسياسة الجديدة لتوجيه لوائح الاتهام. ومثلما أشرت إليه بالفعل، خطط للإعداد لمحاكمة من تبقى من المحتجزين – باستثناء المحتجزين الذين ستحال قضاياهم إلى المحاكم الوطنية – بحلول منتصف عام ٢٠٠٥.

وإحالة القضايا مكون مهم لاستراتيجية إنحاز الأعمال، ونحن نظل ملتزمين بها بقوة. ونخطط للبدء فورا بإعداد السجلات المقرر إحالتها أو نقلها، ونأمل أن ننهي تلك العملية بحلول منتصف عام ٢٠٠٥. وثمة لجنة مخصصة معنية بإحالة القضايا، أنشأتها المحكمة داخليا لتقديم المشورة لنا بشأن استراتيجية إحالة القضايا وشروطها، قدمت تقريرها وتوصياتها في نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠٠٤. ومن قبيل المتابعة، يجري الآن في مكتب المدعي العام إعداد مشروع اتفاق بشأن إحالة القضايا بوصفه أساسا للمفاوضات مع البلدان المهتمة. وقد تم أيضا تعميم استبيان أعدته اللجنة على عدد من البلدان.

ونحن نعتزم أن يشهد النصف الثاني من هذا العام مناقشات مع رواندا ومع بلدان أحرى لإبرام اتفاقات بشأن إحالة القضايا. وحتى الآن، حددنا رواندا وسبع ولايات قضائية وطنية أخرى بوصفها ولايات محتملة لتلقي القضايا، شريطة إحراء مفاوضات إضافية مع السلطات المعنية. وفي حالة رواندا، الهت مؤخرا بعثة أرسلها رئيس قلم المحكمة هذا العام من التفتيش على منشآت السجون في ذلك البلد بوصف ذلك تمهيدا للنظر في إحراء مفاوضات لإبرام اتفاق لنقل السجناء. وسيتعين على المتهمين المنقولين إلى رواندا

04-40674 24

لحاكمتهم، لدى إصدار الحكم عليهم، قضاء مدة العقوبة في ذلك البلد.

وعدلت المحكمة في آخر جلسة عامة لها في أروشا، في نيسان/أبريل ٢٠٠٤، نظامها الداخلي بغية تمكينها من إحالة متمهم ليس محتجزا لديها إلى ولاية قضائية وطنية لحاكمته. وقبل ذلك، لم يكن باستطاعتها إلا إحالة المتهمين المحتجزين لديها، وبذلك تترك المتهمين الفارين غير مقبوض عليهم وغير خاضعين للإحالة. ويعني تغيير النظام الداخلي، بالفعل، أن الحكمة لا يمكنها إصدار أوامر إحالة تتعلق بالمتهمين الفارين قابلة التنفيذ، حيى حينما يقبض على الهارب بعد انتهاء أعمال الحكمة. وبالإضافة إلى ذلك، يزيد تغيير النظام عدد البلدان التي يمكن الإحالة إليها لكى يشمل أي بلد راغب في قبول ومحاكمة المتهم وقادر على ذلك. وهذا ممكن حتى إذا كان ذلك البلد ليس الدولة التي ألقت القبض على المتهم أو الدولة التي ارتكبت فيها المخالفة.

وفي بعض الحالات، تعتمد احتمالات الإحالة على قدرة البلد المتلقى - وخاصة قدرة سلطته القضائية. وبينما نظل متفائلين إزاء اتفاق الإحالة مع رواندا ومع بلدان أخرى، ففي حالة رواندا هناك حاجة إلى المعالجة السريعة للمواضيع المتعلقة بالموارد من أجل تعزيز القدرة القضائية الوطنية للتعامل مع تلك القضايا. ومن الملح أن نكمل إنشاء وتجهيز قاعة محكمة من أجل إجراء الحاكمات في كيغالي، رواندا. وفي مكتب المدعى العام، اقترحنا - كوسيلة لتعزيز قدرة سلطة الادعاء العام في رواندا - قبول عدد من هؤلاء المسؤولين الروانديين لإلحاقهم بمكتبنا وتدريبهم توقعا عليهم وإحالتهم إلى المحكمة أو إلى الولايات القضائية الوطنية لعمليات الإحالة إلى تلك الولاية القضائية. وقد تكون هناك بالفعل احتياجات أخرى. ووفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ينبغي لمجلس الأمن أن يوفر موارد الدعم الضرورية الدولي تحمل عقبات ذلك. ولتحقيق تلك الغاية، من المهم أن

الدولية لرواندا. وهناك بالطبع العديد منها التي لن تبرم اتفاقات لتلقى قضايا ما لم تحصل على ضمانات تتعلق بتوافر هذا الدعم.

ويظل خمسة عشر من المتهمين رسميا هاربين. ويوجد العديد منهم في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولم يسفر عن جهود القبض عليهم وإحالتهم إلى مقر المحكمة إلا النذر اليسير من النجاح. وما زال أمثال فيليسيان كابوغا وآخرين يلوذون بالفرار رغم الجهود التي تبذلها، ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، لم يتم القبض إلا على اثنين من الفارين. وبالتعاون مع السلطات الهولندية، ألقى القبض في هولندا على إفريم سيتاكو - المتهم رسميا بأعمال الإبادة الجماعية - في شباط/فبراير ٢٠٠٤، وهو يواجه الآن إحراءات قضائية هناك لإحالته إلى المحكمة. وفي أيار/مايو ٢٠٠٤، ألقى القبض على يوسف مونياكازي في جمهورية الكونغو الديمقراطية - المتهم رسميا بتهم الإبادة الجماعية وأيضا بارتكاب حرائم ضد الإنسانية - بالتعاون مع السلطات، وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفريق التعقب التابع للمحكمة. وقد أحيل بالفعل إلى المحكمة، ومثل أمامها للمرة الأولى.

وهذان النجاحان يدلان على قدرة - وبالفعل ضرورة - الدعم والتعاون الدوليين والنتائج الإيجابية التي يمكن أن يجلباها إلى النظام القضائي الدولي. ونحن مدينون للسلطات المعنية بالعرفان بالجميل. وسنواصل من دون كلل ملاحقتنا للأشخاص المتهمين حيثما كانوا، بنية القبض لحاكمتهم. والسماح لهم بالفرار يعني التشجيع على سيادة الإفلات من العقاب؛ ولا يمكن للمحكمة أو للمجتمع للبلدان التي توافق على تلقى القضايا من المحكمة الجنائية تتمكن المحكمة من الاحتفاظ بوحدة تعقب فعالة ومجهزة

حيدا حتى بعد عام ٢٠٠٤. والوحدة مسؤولة عن جمع المعلومات عن أماكن وحود أولئك الفارين وأنشطتهم وعن مواقعهم بدقة وعن توفير الدعم للسلطات الوطنية لإنفاذ القانون لكى يتم القبض عليهم.

وقبل كل شيء، تتطلب المحكمة تعاون الدول التي يوجد فيها الهاربون بغية إلقاء القبض عليهم. ومن دون هذا التعاون، سيتعرض برنامج التعقب لمخاطر كبيرة. واقترح إجراء مشاورات في وقت لاحق من هذا العام مع عدد من الحكومات التي يعيش الهاربون في أراضيها، وذلك وفقا لمؤشراتنا.

ونتيجة لقيام مجلس الأمن بإنشاء مكتب منفصل للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في عام المحدمة الجنائية الدولية لرواندا في عام أنه تم تقسيم الوحدة التي كانت تخدم الحكمتين فيما سبق. ومع ذلك تواصل الحكمتان تشاطر دائرة استئناف مشتركة. وقد تم شغل ستة مناصب من المناصب البالغ عددها وذلك بشغل منصب كبير مستشاري دائرة الاستئناف. وبلغ توظيف الستة الآخرين مرحلة متقدمة.

ومع ذلك فحجم العمل في تلك الوحدة، وبالضرورة في دائرة الاستئناف ذاها - سيزداد بقدر كبير بازدياد عدد القضايا المقدمة إلى المحاكمة أو التي تم الفصل فيها في المحاكمة. ولذلك، سيتعين تعزيز قدرة وحدة الاستئناف في مكتب المدعي العام بأكثر من المستوى الحالي للتعامل بفعالية مع حجم العمل المزداد. ونحن نتوقع أن نفعل ذلك من خلال عملية إعادة توزيع الموظفين، في مرحلة أولى من قسم التحقيق عام ٢٠٠٥، وبعد ذلك من قسم الادعاء العام حينما يبدأ عدد القضايا في الانخفاض ، وقد يكون ذلك بحلول عام ٢٠٠٦.

ومع الزيادة المتوقعة في عدد المتهمين الذين يواجهون المحاكمة في الأعوام المقبلة، يتحتم إدخال تحسين كبير على قدرة مكتب المدعي العام - وحاصة فيما يتعلق بتوظيف موظفين للادعاء العام. وقد تركزت جهودنا على توظيف موظفين لديهم حبرة عملية مثبتة في مجال الادعاء الجنائي. ويجري تنفيذ سياسة التوظيف بشدة، حيث تم شغل العديد من المناصب في مكتب المدعي العام نفسه وفي قسم الادعاء العام. ومع ذلك، لا يزال يتعين توظيف العديدين.

وعلى الرغم من وحوب إلهاء التحقيقات في الاتهامات الرسمية الجديدة بنهاية عام ٢٠٠٤ - ونحن ملتزمون بذلك الموعد النهائي - من الضروري أن أذكر أن الحكمة ستطلب محققين بأعداد متناقصة دائما حتى حلول موعد انتهاء الاستئنافات في عام ٢٠١٠. ولا ينتظر أن تنتهي أعمال قسم التحقيقات في لهاية عام ٢٠٠٠؛ فهو قليل الموارد بالفعل على أي حال؛ وتوجد شواغر كثيرة في الموارد بالفعل على أي حال؛ وتوجد شواغر كثيرة في هيكله. ولقد عاني هذا القسم بالفعل من مغادرة عدد من الموظفين ذوي الخبرة: وتحسباً للمواعيد النهائية للإنجاز، غادر هؤلاء إلى حيث توجد فرص أحرى يفترض أن توفر لهم مزيداً من الأمان.

واعتبارا من عام ٢٠٠٥، سيتركز عمل هذا القسم على إحراء التحقيقات غير التقليدية. والتحضير لقضايا حديدة للنظر فيها بدءاً من عام ٢٠٠٥ فصاعداً سيتطلب إحراء تحريات داعمة فيما يتعلق باختيار الشهود وإثبات أهليتهم، على أن يتم ذلك بالتعاون مع فرق المحاكمة؛ كما أن المحاكمات المنظورة ستتطلب تحريات داعمة استجابة للمطالب غير المتوقعة لغرفة المحكمة والحاحة إلى التحري عن بعض الدفوع التي يثيرها الدفاع، مثل البعد عن مكان الجريمة وقت ارتكاها، أو التحقق من التاريخ المتقدم لشهود الدفاع، والذي لا يكشف عن مفرداته إلا في ختام نظر القضية؛ وقد تتطلب ملابسات القضية الأحذ بأدلة حديدة قُدِّمت إبان

04-40674 26

مرحلة الاستئناف أو الرد عليها؛ إلى آخره: وتؤكد كل هذه التعاون مع رواندا بصورة عامة، مع الإشارة بصفة خاصة إلى العوامل أن ثمة حاجة إلى الإبقاء على مستوى من التحريات توفر الشهود وأدلة أخرى، لا يزال مُرْضياً. وإنيني أداوم على الداعمة بدرجات متفاوتة في المحكمة ريثما تنتهي من أعمالها والمنظمات غير الحكومية، مثل رابطات الضحايا والناجين، والمنظمات غير الحكومية، مثل رابطات الضحايا والناجين،

أما مسألة الموارد - وخاصة القوى البشرية والمعدات - فهي ذات أهمية حاسمة لنجاح ولايتنا واستكمالها على خير وجه. وعلى الرغم من أن الجمعية العامة قد حثت على ضرورة توفير الموارد اللازمة للمحاكم للانتهاء من ولاياتها بصورة ناجعة في حدود الإطار الزمني لاستراتيجية الإنجاز، فهناك تجميد لأي تعيينات جديدة، بحيث أن الموافقة تتم على أساس كل حالة على حدة، نتيجة للتأخيرات من جانب الدول الأعضاء في تسديد المساهمات. وغني عن البيان أن المحاكمات لا يمكن أن تُعقد بالشكل الأمثل ما لم يكن هناك ما يكفى من القوى البشرية للقيام بالنشاط الرئيسي للمحكمة: النظر في القضايا. وذلك يتضمن المدعين العامين ومحامي الاستئناف والموظفين العاملين بمكتب المدعى العام مباشرة. ومن الضروري لمضى هذه المحاكمات قدماً ألا يكون هناك أي توقف بالنسبة لتوظيف هؤلاء الموظفين في مكتب المدعى العام. وقيود الميزانية تعوق الآن أيضاً نشر بعثات المدعين العامين والمحققين دعماً للمحاكمات الجاري نظرها والتحضير لقضايا جديدة.

وتقوم كل خططنا ومعاييرنا على أساس وجود محموعة كاملة من موظفي الادعاء في مكتب المدعي العام بدعم مؤات من الموازنة لتغطية أنشطة مثل نشر البعثات، وتأجير خدمات المستشارين والخبراء، إلى آخره. وفي غياب هذه القدرة وهذا الدعم، سيكون الوفاء بالمعايير التي تتطلبها استراتيجية الإنجاز في خطر كبير.

وإنحاز ولاية المحكمة يتوقف إلى حد كبير على مستوى التعاون الدولي الذي تحظى به. ومستوى وحالة

التعاون مع رواندا بصورة عامة، مع الإشارة بصفة خاصة إلى توفر الشهود وأدلة أخرى، لا يزال مُرْضياً. وإني أداوم على الذهاب إلى رواندا لإجراء مشاورات مع مسؤولي الحكومة والمنظمات غير الحكومية، مثل رابطات الضحايا والناجين، والإشراف على قسم التحقيقات في كيغالي. وبالمثل، يقوم نائب المدعي العام وبعض كبار موظفي مكتب الادعاء العام بزيارة المكتب في كيغالي. كذلك، تم وضع آلية للاتصال بين مكتب الادعاء العام وحكومة رواندا فيما يتعلق بكل طلبات التعاون والمساعدة. ويبدو أن تلك الآلية تعمل بشكل حيد تماماً.

ولكن، فيما يتجاوز ذلك، سنواصل المطالبة بتقديم المساعدة بشأن مطاردة المشتبه فيهم والمتهمين واعتقالهم، وفيما يتعلق بقبول الدول لحالات المقاضاة في إطار ولاياتها القضائية الوطنية وفي محال نقل وحماية الشهود المعرضين لمخاطر أمنية حسيمة نتيجة لتعاولهم مع المحكمة. وفي المقام الأول، نطالب بالدعم من حلال توفير الدول للأدوات - أي الموارد، سواء منها الإنسانية والمادية - الضرورية للغاية حتى يتسنى للمحكمة الانتهاء من مهمتها على الوجه الأكمل وفي الوقت المناسب.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيد حالو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، على إحاطته الإعلامية.

السيد دوكلو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): يتقدم وفد بالدي بالشكر لرئيسي المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسالافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمدعين العامين للمحكمتين على تقاريرهم التي تُقلت إلى المحلس في أيار/مايو من خالل الوثيقتين 8/2004/420 وعلى المعلومات المفيدة

والمستكملة التي وافونا بها اليوم عن حالة تنفيذ استراتيجيتي الإنجاز لكل من المحكمتين.

ومنذ البداية، أيدت فرنسا فكرة استراتيجية الإنجاز بالنسبة للمحكمتين، حسبما اقترحها رئيساهما أصلاً. والهدف من ذلك مشروع وضروري: فلا أحد يريد لعمل هاتين المحكمتين المؤقتتين أن يستمر إلى أجل غير مسمى. فلن يكون ذلك في صالح المحكمتين أو حسن إدارة العدالة. وفي الوقت نفسه، ينبغي عدم تأويل استراتيجية إنجاز المحكمتين على ألها تعين وضع مواعيد محددة لانتهاء التحقيقات وإصدار الأحكام والطعن. وينبغي أن يظل مبدأنا الرئيسي هو ضمان تقديم الأشخاص الرئيسيين المسؤولين عن أفظع الجرائم الي ارتكبت في يوغوسلافيا السابقة وإبان الإبادة الجماعية في رواندا إلى المحكمة ومعاقبتهم على حرائمهم. المذلك، لا بد لنا أن نجمع بين الحاجة إلى القضاء على الدور المتوحى الإفلات من العقاب والحاجة إلى الإبقاء على الدور المتوحى للمحكمتين باعتبارهما محكمتين مؤقتين، لا دائمتين.

وفي هذا الصدد، ترحب فرنسا بمختلف التدابير الملموسة التي اتخذها المحكمتان بالفعل، كما حاء في تقريريهما، بغية تنفيذ استراتيجيتيهما للإنجاز. وغني عن البيان، بالطبع، أنه يجب اعتماد هذه التدابير الداخلية وتنفيذها مع الاحترام الكامل لاختصاصات الأجهزة المختلفة للمحكمتين ولاستقلال مدعيها العامين، كما يُنَص على ذلك في النظام الأساسي لكل منهما. وبلادي تلتزم التزاماً صارماً بذلك المبدأ، وقد ذكرنا به وقت أن اتخذ المجلس قراره عاري ١٥٣٤).

وعند الضرورة، لا بد للمجلس أيضاً أن يسهم بدور، كما فعل، مثلاً، فيما يتعلق بتعيين القضاة المؤقتين وتمديد اختصاصاتهم مؤخراً.

غير أن هذه التدابير الداخلية الهامة والجديرة بالثناء لا تكفي وحدها لتحقيق الهدف المتوحى. فلن يكون هناك ما هو أفدح من تجنب المسألة ونسيان أن استراتيجية الخروج التي وضعها المجلس بداية وصادق عليها في قراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣) لا يمكن أن تنجح إلا إذا قام المجتمع الدولي برمته بتعبئة جهوده كاملة واتخذ الإحراء الملائم. وعلى أعضاء الأمم المتحدة أن يوفوا بالتزاماقم المالية حيال المحكمتين، وهو ليس واقع الحال في الوقت الراهن أبداً، كما أشار إلى ذلك الأمين العام مرة أخرى. وفي واقع الأمر، لا يمكننا أن نطلب من المحكمتين أن تفعلا أكثر مما فعلتاه لتنفيذ استراتيجيتيهما للإنجاز دون أن نوفر لهما أيضاً الموارد المالية التي وُعِدتنا كما والتي يحق لهما كل الحق أن تعولا عليها.

وفي المقام الأول، يتعين على كل الدول - ورواندا بنشاط وحسن نية مع المحكمتين. وأُذَكِّر بأن هذا التعاون أمر يوجبه النظام الأساسي لكل من المحكمتين، الذي اعتمد بموجب قرار لمحلس الأمن في إطار الفصل السابع من الميثاق. ومن دواعي القلق بشكل حاص أن المحكمتين تحظيان جزئياً فحسب، أو لا تحظيان البتة، بتعاون جميع الدول المعنية بشكل مباشر، سواء فيما يتعلق بإلقاء القبض على الأشخاص المتهمين الفارين ونقلهم إلى لاهاي أو أروشا، أو الوصول إلى الشهود وتقديم الوثائق. ولا بد أن ينتهي عدم التعاون الذي استرعى إليه انتباه محلس الأمن، وخاصة فيما يتعلق بصربيا والجبل الأسود وجمهورية صربسكا ورواندا، ومتروك لجلس الأمن أن يسترد الالتزام بالتعاون وأن يضمن، عند الضرورة، هذا الالتزام بالتعاون. وذلك أمر ضروري بشكل خاص لأنه لا يمكن لعدم التعاون هذا إلا أن يعوق ويؤخر تنفيذ استراتيجيات الإنجاز للمحكمتين. وهل يمكن للمرء أن يتصور أن التواريخ الواردة في تلك الخطة - لاختتام التحقيقات بحلول عام ٢٠٠٤، واختتام إصدار الأحكام

بحلول عام ٢٠٠٨ واختتام الاستئنافات بحلول عام ٢٠١٠ وحمكن الإبقاء عليها على نحو معقول دون إلقاء القبض على المشتبه فيهم الطلقاء وإحالتهم، وخاصة السيد كاراديتش والسيد ملاديتش والسيد غوتوفينا والسيد كابوغا؟ ومن الواضح لوفدي أن الإجابة عن ذلك السؤال لا يمكن أن تكون إلا إجابة سلبية.

وفي ذلك السياق، من المهم أن تكون الولايات القضائية الوطنية المختصة قادرة، في ظل ظروف تكفل احترام المعايير الدولية للعدالة، على إجراء محاكمات في القضايا المتعلقة بالمشتبه فيهم من ذوي الرتب المتوسطة أو الدنيا الذين ستحيلهم المحكمتان إليها. ولا بد من ملاحظة أن ذلك الهدف، الذي يشكل جزءا لا يتجزأ من استراتيجية عمل المحكمتين، بعيد عن التحقيق ولا يمكن تحقيقه إلا إذا أصبحت الدول المعنية والمجتمع الدولي معبأة بشكل متزايد بغية التمكين من إحالة هذه القضايا في أقرب وقت ممكن. ويشكل إنشاء دائرة حرائم الحرب الخاصة في سياق محكمة الدولة في البوسنة والهرسك خطوة إيجابية.

وكما ركزت البيانات التي أدلى بها من فورهم رئيسا المحكمتين والمدعيان العامان فيهما، فإن استيفاء الشروط المسبقة المختلفة بعيد المنال في هذا الوقت. وما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به بغية تحقيق هذه الأهداف في سياق الجدول الزمني المتوحى.

وفي الختام، أود أن أسأل سلطات المحكمتين على وجه الدقة عن كيف ومتى تعتقد أنه سيصبح من الممكن إحالة بعض القضايا، في ظل ظروف سليمة، إلى الولايات القضائية الوطنية المختصة وعن ماهية المعايير التي ستتبع. وأود أيضا أن أشكر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا على الإيضاحات التي قدمها بشأن التحقيقات والقضايا التي تشمل بشكل مباشر الأعضاء السابقين في الجيش الوطني

لرواندا. ولقد فهمت مما قاله إن تلك التحقيقات ليست ضمن التحقيقات المقرر الاستغناء عنها، وهو ما يرحب به وفدي. وعوضا عن ذلك، فإن هذه التحقيقات ستشكل محور تقييم دقيق لن يكون حاضعا للموعد النهائي لاختتام التحقيقات في هاية عام ٢٠٠٤. وسيكون من المهم أن يبقى محلس الأمن مضطلعا على التطورات المتعلقة بالتحقيقات وبتقييمها.

السيد مونيوز (شيلي) (تكلم بالإسبانية): إننا نرحب بوحود رئيسي المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمدعين العامين للمحكمتين في المجلس.

يتضمن تقرير رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، السيد تيودور ميرون، إلى المحلس، وهو التقرير الذي أعد وفقا للقرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، وصفا مفصلا للتقدم الذي أحرز في تنفيذ استراتيجية الإنجاز للمحكمة. ويبين التقرير التقدم المحرز في الأحكام والاستئنافات في المرحلة الأولية.

إننا نوافق على أن هذه المحكمة، كما يبين التقرير، تبعث برسالة قوية من المسؤولية والمساءلة إلى يوغوسلافيا السابقة وإلى المجتمع الدولي بأسره. وتقتضي استراتيجية الإنجاز أن تنشأ دائرة حرائم الحرب في البوسنة والهرسك في أقرب وقت ممكن، كما يتوخاه القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣). ونؤمن بأن من المهم كفالة مثول رادوفان كاراديتش وراتكو ملاديتش والسيد آنتي غوتوفينا أمام المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، حسبما تدعو إليه قرارات مجلس الأمن.

ونشعر بالانزعاج لأنه، كما يبين التقرير، من غير المحتمل أن تتمكن المحكمة من محاكمة الهاربين الآحرين أو المشتبه فيهم الجدد في إطار الموعد النهائي المحدد في

استراتيجية الإنجاز. وفي ذلك الصدد، فإن العنصر الأساسي هو تعاون دول يوغوسلافيا السابقة.

ومن ناحية أخرى، يقدر وفدي البيان الشامل الذي أدلى به السيد إريك موسي، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وتوفر لنا الإحاطة الإعلامية صيغة محددة ومنقحة لاستراتيجية الإنجاز للمحكمة، تمشيا مع أحكام قراري مجلس الأمن ١٥٠٣).

كما يلاحظ وفد شيلي اعتزام المدعي العام للمحكمة أن يركز جهودها على الأشخاص الذين شغلوا في السابق مواقع قيادية والذين هم، وفقا للمدعي العام، يتحملون المسؤولية الأكبر عن الجرائم التي ارتكبت عام ١٩٩٤. والمذكور آنفا سيمكن من اختتام التحقيقات بنهاية هذا العام، على أقصى تقدير، تمشيا مع أحكام القرار ١٥٣٤).

وتود شيلي أن تؤكد من جديد على دعمها لاستراتيجيتي الإنجاز للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، اللتين أيدهما المحلس، بغية اختتام إصدار الأحكام بنهاية عام ٢٠٠٨، وبغية اختتام عمل المحكمتين بكامله بحلول عام ٢٠١٠.

وأحيرا، فإننا نؤمن بأن عمل هاتين المحكمتين يشكل، خلاف للميزات الخاصة به، تحذيرا قويا لمنتهكي حقوق الإنسان، فيما يتعلق بالانتهاكات التي يمكن أن تتحول إلى مآس إنسانية اليوم أو ربما غدا. وفي نفس الوقت،

فإننا نؤكد من حديد اقتناعنا الراسخ بأن المسؤولين عن تلك الجرائم لا يمكن أن يستمروا في الإفلات من العقاب.

السيد طومسن (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر بحرارة الرئيس ميرون والرئيس موسي والسيدة ديل بونتي والسيد حاللو على تقاريرهم وبياناتهم التي قدموها اليوم وأن أرحب بهم هنا في المجلس. ولن أحاول أن أغطي النهج الكامل الذي يتبعه بلدي نحو المحكمتين، ولكني سأركز على مجرد عدد محدود من النقاط، إذا سمحتم لي.

سأنتقل أولا إلى عمل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، حيث نرحب بالجهود التي بذلتها المحكمة في العام الماضي لزيادة فعالية إجراءاتها. ومن الواضح أن تلك الجهود تجني فوائد، لكننا نسلم، وسمعنا صباح هذا اليوم، بأنه ما زالت هناك عوائق أمام تحقيق استراتيجية الإنجاز. وبطبيعة الحال، فإن أحد هذه العوائق هو الحالة المالية، التي تكلم بشألها الرئيس ميرون على نحو بليغ. ويتعين علينا مواصلة حث جميع الدول على تسديد التزاماتها المالية إذا أردنا تمكين المحكمة من تحقيق الهدف الذي أنشئت من أجله. إن المحتمع الدولي يواجه فعلا موقفا يتعين عليه فيه الاختيار. إما أن المحكمة الدولية الجنائية ليوغوسلافيا السابقة، إذا لم يوفر لها التمويل الكافي، ستمضى بمشقة في محاولة إكمال أعمالها بطريقة فعالة، وستفعل ذلك في زمن أطول بكثير، وربما في إطار زمني أكثر تكلفة مما كان متوقعا؛ أو أنها ستُمكن من مواصلة العمل تجاه تنفيذ استراتيجيتها لإنجاز الأعمال، التي تتوخى لهاية سريعة وإكمال الولاية على نحو أكثر فعالية.

وثمة عقبة ثانية تتمثل في شواغل المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بتفادي التأخيرات غير المبررة بسبب انتخاب القضاة وإعادة انتخابهم. ونحن نرحب بالجهد الذي

04-40674 30

يبذله الرئيس لمعالجة هذه المشاكل. وهو قد استرعى انتباهنا اليها. ويرى وفدي أنه يتعين علينا النظر في السماح للقضاة غير المنتخبين بإكمال قضاياهم عندما يكون عمر تلك القضايا أكثر من ستة شهور. وأرحب بآراء الرئيس ميرون في هذا الشأن.

والمسألة الثالثة المهمة لاستراتيجية إنحاز الأعمال وحدولها الزمني هي مسألة إحالة القضايا إلى المنطقة. ونحن نرحب بخطط الرئيس الرامية إلى إجراء مزيد من الاستعراض للقضايا في سنة ٢٠٠٥، ولكني أريد أن أؤكد رأينا في أن المتهمين الرئيسيين – ملاديتش وكاراديتش وغوتوفينا – يجب أن يحاكموا في المحكمة الجنائية الدولية. وأحيط علما أيضا بنقطة الرئيس ميرون العامة بشأن التمييز بين كبار المتهمين ومن هم أقل مرتبة، وآخذ تلك النقطة في الحسبان.

وثمة مجال رابع هام حقا للتقدم في الوقت المناسب في تنفيذ استراتيجية إنجاز الأعمال هو تسليم المتهمين الطليقين إلى لاهاي. إن هذا أمر هام فعلا للاستفادة الفعالة من وقت المحاكمة. والمملكة المتحدة مصممة على مواصلة الضغط الملائم على هميع البلدان للوفاء بالتزاماتها بالتعاون مع المحكمة، والمساعدة على إلقاء القبض على الهاربين من العدالة وإتاحة فرص الوصول إلى الوثائق. ونرحب بتغيير كرواتيا خطوها في مواصلة التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. ونعتقد أن من الأهمية بمكان أن تواصل كرواتيا التعاون بالكامل وعلى وجه الخصوص اتخاذ تدابير لتحديد مكان المتهم الهارب أنتي غوتوفينا الذي تطلبه محكمة لاهاي، وتسليمه إلى تلك المحكمة.

إن عدم تعاون البوسنة تعاونا تاما مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، على نحو ما سمعنا صباح اليوم، مثل، في رأينا، عقبة أساسية أمام علاقات البوسنة الأوروبية

الأطلسية، ولذلك فإننا ندعو سلطات جمهورية صربسكا إلى بذل مجهود صادق ومستمر لملاحقة جميع المتهمين الفارين من العدالة، ولاسيما رادوفان كراديتش، إلى لاهاي. ونحن نؤيد تماما اللورد آشدون في جهوده الرامية إلى ضمان أن تقوم البوسنة والهرسك بالتغييرات اللازمة للتمكن من الوفاء بالتزاماقما إزاء الحكمة الجنائية الدولية.

وإذ أنتقل إلى صربيا والجبل الأسود، نتوقع الآن أن يُمكِّن انتخاب السيد داتيش الحكومة من اتخاذ إجراءات للوفاء بالتزاماتها الدولية، لأن التعاون مطلب لازم قطعا، وليس اختيارا. ومواصلة عدم الامتثال من شألها إحباط أي مطامح لصربيا والجبل الأسود إلى الاندماج على نحو أوثق في الهياكل الأوروبية - الأطلسية. ونعتقد أن استمرار التردد غير مقبول. ودعاوى الجهل بأمكنة تواجد المتهمين ليست كافية. فمن واجب صربيا والجبل الأسود المساعدة على إلقاء القبض عليهم وتسليمهم إلى لاهاي.

وإذ ننتقل إلى أعمال المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أود أن أشيد بالنهج الذي يضع استراتيجية إنجاز الأعمال في قلب العملية الإدارية العامة للمحكمة. ونحن نرحب بالأدلة التي تشير إلى تشاطر المسؤولية بين جميع أجهزة المحكمة عن عمل المحكمة في عمومه، عما في ذلك استراتيجية إنجاز الأعمال، ومما يشجعنا أن يبدو من المرجح أن المحكمة المخائية الدولية لرواندا ستوفي بتنفيذ استراتيجيتها لإنجاز الأعمال. وهنا نرحب بالاتجاه نحو تقصير مدة المحاكمات، التي يسرته التدابير الابتكارية التي أدخلها الرئيس موس. وبالطبع لن تكون كل الأمور سالكة. فمتأخرات الميزانية تمثل أحد التهديدات الممكنة لاستراتيجية المحكمة لإنجاز أعمالها وسنستكشف مع الزملاء في مجلس الأمن، من بين أحرين، كيفية تشجيع الدول على تسديد التزاماةا.

أود أن أنوه برأي المدعي العام حالو أنه من الأهمية بمكان استكشاف إمكانية إحالة بعض القضايا إلى البلدان الأفريقية التي يحتجز فيها حاليا بعض المشتبه فيهم، وأوافق على ذلك الرأي. وربما يمكنه التعليق على ما إذا كان سيقدم مشورة بشأن الشروط اللازمة للتمكين من حدوث ذلك. ونحن نفترض، بالطبع، أن معظم القضايا التي تحال ستذهب إلى القضاء الرواندي. وحتاما، أتوق إلى سماع رأي المحكمة بشأن الطريقة التي يمكن بها تيسير ذلك على أفضل نحو.

السيد باعلي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر الرئيسين والمدعيين العامين للمحكمتين الدوليتين الجنائيتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا على إحاطتهم الإعلامية الممتازة وعلى الخدمة الجديرة بالثناء العالي التي يقدمولها إلى العدالة الدولية وإلى قضيتنا المشتركة المتمثلة في مكافحة الإفلات من العقاب.

وتولي الجزائر أهمية كبيرة لإنجاز المحكمتين للمهام الموكلة إليهما من المجتمع الدولي وتنفيذ أهداف استراتيجية إنجاز الأعمال. ونرحب بالتقدم المحرز منذ أن اعتمد مجلسنا القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) في ٢٦ آذار/مارس. وفي الوقت نفسه، يبدو أن الاستراتيجية التي وافق عليها مجلس الأمن تواجه فعلا عدة مصاعب يمكن أن تشكل خطرا على الموعد النهائي المحدد بعام ٢٠١٠ لإكمال الإجراءات. والتقارير المرفوعة إلى المجلس والإحاطات الإعلامية التي قدمت صباح اليوم تلقي ضوءا كافيا على طبيعة تلك المصاعب وعلى سبل التغلب عليها.

ومنذ البداية كان البعد المالي والإداري أحد أبرز العوائق أمام المحكمتين. وفي الحقيقة إن الافتقار إلى الموظفين، وتحميد وعدم القدرة على الاحتفاظ بالموظفين المؤهلين، وتحميد التوظيف بسبب الافتقار إلى الموارد الناتج عن عدم تسديد

الدول الأعضاء لمساهماتها يمكن أن يعوق بصورة شديدة أعمال المحكمتين وأن يضعف قدرتهما على إكمال العمل الذي ينتظرهما. ولذلك يجب إيجاد حل للمشكلة بأسرع ما يمكن. وفي ذلك الصدد، يتعين على الدول المعنية الوفاء على الفور بالتزاماتها المالية.

وعلاوة على ذلك، نحن نرى أنه يمكن تيسير استراتيجية إنجاز الأعمال إذا ما أحيل المتهمون ذوو الرتب الوسطى والدنيا إلى الولايات القضائية المختصة. ولذا نرحب بإنشاء دائرة حرائم الحرب في البوسنة والهرسك ونأمل أن تبدأ عملها في أوائل عام ٢٠٠٥. وسنرحب أيضا، بنقل قضايا بعض المحتجزين إلى الولايات القضائية الرواندية المختصة، عندما تسمح الظروف بذلك. وبالتالي نحن نرى أن التعاون الكامل والتام من جميع الدول الأعضاء مع المحكمتين في اتاحة الوصول إلى الوثائق الأساسية وفي اعتقال جميع المتهمين وتقديمهم إلى العدالة ضروري لتنفيذ ولايتيهما وأهدافهما.

ويجب على مجلس الأمن ألا يبقى سلبيا، ولا يمكنه ذلك، عندما تضار سلطة الحكمتين أو مصداقيته هو نفسه بسبب عدم تعاون أي دولة من الدول.

ولدينا القدرة والوسائل التي تتيح لنا تقديم دعمنا الكامل للمحكمتين، وبوسعنا أن نفعل ذلك على نحو يتسم بالتصميم والفعالية، حتى يتم القبض على المحرمين الذين ما زالوا مطلقي السراح، من أمثال السيد كاراديتش والسيد ملاديتش، وتتحقق العدالة في آخر الأمر.

أما المسألة الأحرى المعروضة على المحكمة فتتعلق بانتهاء الولاية الحالية للقضاة الدائمين في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وولاية القضاة المؤقتين في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بينما قد تستمر المحاكمات لمدة

04-40674 32

طويلة بعد هذين الموعدين، مما يضر باستراتيجية الإنحاز. ونرى أن يولى اهتمام خاص بتلك المسألة.

السيد ساردنبرغ (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر المرجعيات القضائية الرفيعة المستوى التي خاطبت محلس الأمن صباح وبعض ظهر اليوم على البيانات القيمة التي أدلت كها. فالحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا كلتاهما جزء من عملية كبيرة يجري الاضطلاع كها لكفالة محاسبة كبار المسؤولين عن أشنع الجرائم أمامهما في محاكمات علنية تفي بأرفع مستويات العدالة الدولية والالتزام بالإجراءات القانونية الواجبة.

وقد صوتت البرازيل مؤيدة القرارين ۸۲۷ (۱۹۹۳) و ٥٥٥ (١٩٩٤) المنشئين للمحكمة الجنائية الدولية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، على التوالي، حيث كانت عضواً في مجلس الأمن آنذاك. وأكدنا في تينك المناسبتين أننا نجبذ إقامة محكمة دائمة لها صلاحية إصدار الحكم المستقل على من يحتمل ارتكاهم لأعمال الإبادة الجماعية، وحرائم الحرب، وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي. ومن ثم فقد رأينا أن نرد على الادعاءات المحتملة بانتقائية هاتين الحكمتين.

يواجه مجلس الأمن تحدياً يتمثل في المواءمة بين القيود الكامنة في الترتيبات القضائية المخصصة وبين مبدأ الالتزام بالإحراءات القانونية الواجبة، وحقوق كل من الضحايا والمتهمين، فضلاً عن الهدف العام المتمثل في وضع حد للإفلات من العقاب.

ومن الضروري أن تظل المحكمتان ملتزمتين بالأهداف التي حددها القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، مع تركيز الموارد والجهود بحيث تضمن محاكمة أبرز القادة المشتبه في مسؤوليتهم عن حرائم تقع ضمن ولاية المحكمتين. وبالنظر إلى الصعوبات التي عرضتها رئاسة المحكمة الجنائية الدولية

ليوغوسلافيا السابقة في تقييمها الأخير، ترى البرازيل أن الإصرار على المواعيد النهائية الجامدة، على النحو الوارد في استراتيجية الإنجاز، قد يعرقل العدالة، بدلاً من أن يساعد المحتمع الدولي على إنهاء الإفلات من العقاب. وقد يحتاج المحلس في نهاية المطاف إلى تعديل المواعيد النهائية تلك لكي يتيح للمحكمتين الوفاء بولايتيهما.

وقد تلقت البرازيل بقلق شديد الرسالة المؤرخة على أيار/مايو ٢٠٠٤ الموجهة من رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بشأن القصور الكبير في التعاون مع المحكمة. ذلك أنه لا يجوز تجاهل الالتزامات المحددة عبوجب الميشاق، والنظام الأساسي للمحكمة، والقواعد الإثبات، فضلاً عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ونحث الدول المعنية مباشرة بأعمال المحكمة على التعاون أو مواصلة تعاولها الكامل معها، ضماناً لسرعة تسليم الهاربين والوثائق.

ومن الضروري أن يستمر تزويد المحكمتين بما يكفي من الموارد والموظفين لأداء وظائفهما. إذ تشكل الصعوبات المالية خطراً على إتمام المهام المنوطة بمما وقدر هما على الوفاء باستراتيجيات الإنجاز. وما فتئت البرازيل تبذل الجهود لتسديد اشتراكاها المتأخرة بالنسبة للمحكمتين. وتم دفع مبلغ منها في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي وسيُدفع مبلغ آخر قريباً.

ويساور البرازيل القلق إزاء إمكانية أن ينتاب البطء المحاكمات أو تتعرض للتعطل في الدعاوى التي تستمر بعد انتهاء مدة عمل القضاة الدائمين الحاليين نتيجة لعدم إعادة انتخاب القضاة الذين ينظرون تلك الدعاوى. وبالنظر إلى السلطات التي تختص بها الجمعية العامة في هذا الصدد، نرى أن توافق الجمعية على أي حل مشروع يؤخذ به. وفي هذا الشأن، نحبذ التشاور مع المجموعات الإقليمية التماساً لإعادة

الاستعانة بالقضاة اللذين ينظرون في قضايا تعلد لازمة الجنائية الدولية ليوغو سلافيا السابقة في هذا الصدد بتعديل لاستراتيجية الإنجاز.

> السيد دوميترو (رومانيا) (تكلم بالانكليزية): يود الوفد الروماني بادئ ذي بدء أن يرحب بحضور رئيسي المحكمة الجنائية الدولية ليوغو سلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، القاضي ميرون والقاضي ماسيه، وكذا المدعيين العامين للمحكمتين المدوليتين، السيدة دل بونتي والسيد حالو، بيننا. كما نود أن نشكر ضيوفنا على عرضهم البالغ الفائدة والشمول لأحدث التدابير المتخذة لتنفيذ استراتيجيتي الإنجاز لكل من المحكمتين.

> غير أننا، رغم ترحيبنا بالتقدم الكبير المحرز في تنفيذ استراتيجيتي الإنحاز، نشعر بالقلق إزاء استمرار وجود عدد من العوامل التي من شألها المساس بالأطر الزمنية المحددة في قراري مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤). ونشدد في هذا الصدد على أهمية التعاون الكامل من جميع البلدان ذات الصلة مع المحكمتين، حاصة باعتقال الهاربين الرئيسيين وتسليمهم، وتيسير سبل الاطلاع على الأدلة، وتقديم تنازلات عن الحصانة لتمكين الشهود من تقديم بيانات إلى الحكمتين أو الإدلاء بشهاداتهم أمامهما.

> ونرى أن زيادة مستوى التعاون سيكون لها أيضاً تأثير إيجابي على العلاقات بين بعض تلك البلدان ومختلف المنظمات الدولية.

> ولا غين للنجاح في تنفيذ استراتيجيات الإنجاز كذلك عن الاستعراض المستمر لعدد القضايا المعروضة على المحكمتين من أجل الاقتصار على الاحتفاظ في قوائم محاكماتهما على الدعاوى المتعلقة بالقادة ذوي الرتب العليا، المتهمين بتحمل القدر الأعظم من المسؤولية عن الجرائم التي تقع ضمن اختصاص الحكمة المعنية. ويهمنا أن نعلم بمزيد من التفصيل كيف ستؤدي الآلية المتوخاة من قبل قضاة الحكمة

القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات إلى مزيد من تيسير هذه العملية.

ونرى مع ذلك، بالقدر الذي تسمح به صياغة القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، أنه يمكن إجراء مزيد من التعديل على مفهوم أبرز الجناة ليتيح إحالة عدد أكبر من القضايا إلى الولايات القضائية المحلية. وفي تقديمنا هذا الاقتراح ندرك حيداً بطبيعة الحال ضرورة الوفاء على قدم المساواة بجميع الشروط المتعلقة بالمراعاة الكاملة لعدالة المحاكمة واتباع الإجراءات القانونية الواجبة وحقوق الإنسان الدولية. كما نرحب في هذا السياق بالجهود التي تتخذها المحكمة بالاشتراك مع مكتب الممثل السامي في البوسنة والهرسك لإنشاء دائرة حرائم الحرب بمحكمة الدولة في سراييفو ونشجع السلطات في زغرب وبلغراد على اتخاذ الخطوات المطلوبة للتغلب على العوائق التي قد تحول دون إحالة تلك الدعاوى إلى محاكمهما الوطنية.

أما فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، فنحيط علماً بتفكير المدعى العام، في الفقرة ٣٩ من تقريره، في احتمال ألا تتسنى إحالة أي من القضايا إلى الولايات القضائية الوطنية، وفي هذه الحالة قد ينظر المدعى العام في نهاية المطاف في مقترحات بديلة يتقدم بما مجلس الأمن. ولعل السيد جالو يتناول بالتعليق تلك المقترحات البديلة.

ومع أن زيادة عدد حالات الإقرار بالجرم من جانب المتهمين في كلتا المحكمتين من شأنه أن ييسر بالتأكيد الامتثال لبنود استراتيجتي الإنجاز، فإننا نرى ألا تؤدي الجهود المبذولة تحقيقاً لهذا الهدف إلى المساس بالمبادئ المسلم بما دولياً فيما يتعلق باتباع الإجراءات القانونية الواجبة والالتزام بالعدالة، والمحافظة على حقوق كل من المتهمين والضحايا.

غير أن قلة عدد المتهمين الذين أقروا بالذنب، في حالة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، قد يقودنا إلى استنتاج مثير للقلق مؤداه وجود نقص كبير في الوعى لدى الغالبية الكبرى ممن شملتهم لوائح الاتمام وفي استعدادهم لتحمل المحكمتين، تلبية لطلب المدعية العامة كارلا ديل بونتي. المسؤولية عن الجرائم الجسيمة المرتكبة.

> أنتقل الآن إلى مسألة انتهاء مدة عمل القضاة الدائمين بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغو سلافيا السابقة، وهذا أمر قد يؤثر في تنفيذ استراتيجية الإنجاز، فأعرب عن استعداد رومانيا لمواصلة إسهامها فيي المناقشات التي تحري ضمن نطاق مجلس الأمن بحدف تبيّن حل مقبول ومتفق عليه من

> السيد بلوغر (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): نظراً لتأخر الوقت، أعد بالاقتصار في بياني على ملاحظة وحيدة موجزة وسؤالين قصيرين.

أود قبل كل شيء أن أنضم إلى الوفود الأخرى في توجيه الشكر لرئيسي كلتا المحكمتين المخصصتين ومدعيهما العامين، على شمول وصراحة بياناهم، التي تشدد على أن كلتا المحكمتين تمران بمرحلة حرجة في عملهما. وندرك أن النجاح في تنفيذ استراتيجية الإنجاز يتوقف على عوامل تقع داحل مسؤوليات المحكمتين وحارجها. ويبرز من بين العوامل الحاسمة التي تخرج عن نطاق مسؤولية المحكمة ولكنها أساساً بـالغ الأهميـة لإحالـة الـدعاوى إلى العدالـة الروانديـة. تدخل ضمن مسؤولية الدول الأعضاء في المحلس أولاً سداد أقساط الاشتراكات المقررة؛ وثانياً، التعاون مع المحكمتين؛ وثالثاً، وبصفة خاصة، إلقاء القبض على الهاربين، لا سيما السيد كراديتش والسيد ملاديتش والسيد غوتوفينا.

> و نعرب عن ترحيبنا بما ذُكر من تحسن التعاون من جانب كرواتيا، ويساورنا القلق إزاء السجل المزري لتعاون صربيا والجبل الأسود على النحو الذي أفاد به كل من الرئيس ميرون والمدعية العامة كارلا ديل بونتي. ونحث جميع

البلدان على التعاون بشكل كامل مع المحكمتين وعلى تسديد مستحقاقهما وسنشجع محلس الأمن على اتخاذ ردود فعل قوية بما فيه الكفاية في حالة البلدان غير المتعاونة مع

ونحيط علماً مع الاهتمام الشديد بمقترحات الرئيس ميرون المتعلقة بانتخاب القضاة. إن إحراء الانتخابات في موعد مبكر أمر جدير بالترحيب، وينبغي أن يظهر المحلس سعة صدر إزاء المقترحات المتعلقة بالقضاة المؤقتين.

وأوجه سؤالي الأول إلى الرئيس ميرون. فقد وجه هو وكارلا ديل بونتي اهتمام المجلس إلى عدم التعاون الصربي مع الحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وعقب الانتخابات الرئاسية في صربيا والجبل الأسود وفوز السيد تاديتش، هـل يـرى فرصـة لتحسـن هـذا التعـاون مـع صـربيا والجبل الأسود، وماذا بإمكان المحلس أو الأطراف الثالثة عمله للتشجيع على هذا التعاون؟ وهل ثمة دروس في رأيه يمكن له أو للمجلس أن يستخلصها من العوامل التي أدت إلى تحسين العلاقات بين كرواتيا والحكمة؟

أما سؤالي الثاني فهو موجه إلى المدعي العام حالو. وأود أولاً أن أثني على جهوده المخلصة للنهوض بالعلاقات مع سلطات رواندا. فهذا أمر يلقى كثيراً من التقدير ويشكل ويتعلق سؤالي بالتعاون مع السلطات في جمهورية الكونغو الديمقراطية. فقد أُبلغنا بأن الكثيرين من الهاربين الـ ١٥ المتهمين بارتكاب حرائم حرب وإبادة جماعية مختبئون بالكونغو، كما قال إن الجهود التي بذلت لاعتقالهم وإحالتهم إلى مقر المحكمة لم تثمر شيئاً يذكر حتى الآن. فهل له ربما أن يتكرم بالإفاضة بعض الشيء بشأن التعاون بينه وبين السلطات الكونغولية من أجل احتجاز هؤلاء المحرمين؟

السيد روستو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكركم سيدي الرئيس على ما أبديتموه من تساهل فيما يتعلق بالجدول الزمني.

وأود قبل كل شيء أن أعرب عن أسف حكومتي للأرواح التي فقدت نتيجة سقوط الطائرة المروحية المدنية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون هذا الصباح في سيراليون، وأن أتقدم بالتعازي لأسر الضحايا ولحكومات البلدان التي ينتمي إليها كل منهم.

ويرحب وفدي بطبيعة الحال بحضور الرئيس ميرون، والرئيس ماسيه، والمدعية العامة ديل بونتي والمدعي العام حالو، ويشكرهم على تقاريرهم. وقد طلب المحلس تلك التقارير بسبب دعمه الشديد لأعمال المحكمتين، بما فيها استراتيجيات الإنجاز التي وضعتها كل منهما.

وقد كانت الولايات المتحدة وما زالت تؤيد كلتا المحكمة المحكمة أقوياً. ونحن ندعم الأعمال التي تقوم بها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا التماساً لمزيد من الكفاءة وتحقيقاً لاستراتيجيات كل منهما الخاصة بالإنجاز حتى تختتم التحقيقات بنهاية هذا العام ومحاكمات الدرجة الابتدائية قبل فاية عام ٢٠١٨. والاستئنافات بحلول عام ٢٠١٠. كما نشيد بالجهود المبذولة لتعزيز النظم القضائية المحلية حتى يمكن محاكمة المتهمين الأدنى مرتبة أمامها.

وندرك أن عملية بناء القدرة القضائية ليست بالعملية السريعة أو السهلة، غير أنه لا غنى عنها لتقديم من يدّعى بألهم مجرمو حرب إلى العدالة، ولتعزيز سيادة القانون وتقوية المجتمعات التي كانت في الآونة الأحيرة مسرحاً لصراع خطير.

ويتوقف تنفيذ استراتيجيات الإنجاز بصفة رئيسية على شيئين: أولهما أنه يتعين على الدول الأعضاء في الأمم

المتحدة ببساطة أن تفي بالتزاماتها بدعم المحكمتين، وذلك، أولاً، بأن تفعل كل ما في وسعها لإلقاء القبض على المتهمين الهاربين. فكما قال المجلس مراراً، لا بد من محاكمة السيد ملاديتش والسيد كراديتش في لاهاي، ولا بد من محاكمة السيد كابوغا في أروشا.

ويجب على البلدان الإقليمية أن تنهض للوفاء عمسؤولياتها فيما يتعلق بتقديم المتهمين المطلقي السراح للمحكمتين. وحوار الولايات المتحدة مستمر مع هذه البلدان، كما كان في الماضي.

ثانياً، يتعين على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تفي بالتزاماتها المالية بدعم المحكمتين. إذ ينبغي أن تكون المحكمتان في الوقت الحالي، وفقاً لاستراتيجيات الإنجاز الخاصة بهما، تختتمان أعمال التحقيقات التي تجريانها وتعدان للمحاكمات النهائية، مع إدراكنا بطبيعة الحال ضرورة تقديم أهم المتهمين المطلقي السراح للعدالة، وأن استراتيجيات الإنجاز لا يمكن تنفيذها على نحو كامل دون محاكمة أولئك المتهمين. وتواصل الولايات المتحدة العمل من أحل طحان أن يقدم المتهمون ذوو الرتب العالية للعدالة أمام المحكمتين.

السيد كاريف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): أود أن أعرب عن امتناننا لرئيسي المحكمتين ومدعيهما العامين للإحاطات الإعلامية الشاملة التي قدموها لمجلس الأمن ولتقييمهم لاحتمالات تنفيذ استراتيجيات الإنجاز الخاصة بكل من المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

ومن دواعي سرورنا أن نلاحظ أن المعلومات المقدمة تدل على أن سلطات المحكمتين تبذل قصارى وسعها لإتمام أعمالها ضمن الأطر الزمنية المحددة . عموجب القرارين ١٥٠٣ (٢٠٠٣).

04-40674 36

وأود الإشارة إلى أن تنفيذ استراتيجيات الإنجاز لكل من المحكمتين لا يعني أن يستطيع مرتكبو الجرائم تجنب العدالة. ولن يحتاج إتمام هذه المهمة المعقدة إلى عمل قضائي مكثف فحسب بل سيتطلب أيضاً تنفيذ عدد من التدابير المتعلقة بصفة خاصة بإحالة الدعاوى المقامة على أشخاص أدنى مرتبة إلى الولايات القضائية الوطنية المختصة، التي سيتعين أن تكون كاملة الاستعداد لها وأن تمتثل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمعايير القضائية.

وأود في هذا الصدد أن أنوه بالجهود التي تبذلها الرئيس ميرون ثلاث نقاط ه المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بالاشتراك مع الرئيس ميرون ثلاث نقاط ه كبار المسؤولين الحكوميين، لإنشاء دائرة لجرائم الحرب في هنا إلى المسألة الهامة المتعلقة إطار أجهزة الدولة. ونرجو أن تتمكن هذه الدائرة من اليات مراجعة الأحكام عند مباشرة أعمالها بحلول مطلع عام ٢٠٠٥. ونرى من المهم تقديم الإجابات على الضروري مواصلة بذل الجهود المكثفة للتعجيل بهذه العملية واندا أيضا. إنني أتساءل على والاضطلاع بإحالة القضايا ذات الصلة إلى السلطات في أي تعقيبات في هذا الصدد. كرواتيا، وصربيا والجبل الأسود، ورواندا، وغيرها من المائيس (تكلم بالان البلدان.

إننا نتشاطر القلق الذي أعرب عنه رئيسا المحكمتين إزاء ضمان أن يكون لدى المحكمتين موظفين مؤهلين. ونأمل

من خلال جهود الأمين العام أن يتم التغلب على تلك الصعوبات المؤقتة. إذ أن رئيس المحكمة المختصة بيوغوسلافيا السابقة ذكر أنه تقدم باقتراح للمجلس يتعلق بإكمال ولاية القضاة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ويعمل محلس الأمن على مسألة الانتهاء من التواريخ ونأمل أن في المستقبل القريب أن يتمكن المحلس من إيجاد حل مرض لجميع الأطراف. فمن الجوهري عدم اتخاذ قرارات تنتهك القواعد المقبلة عالميا.

سوف أضيف مسألة أخرى. لقد وردت في إحاطة الرئيس ميرون ثلاث نقاط هامة يجدر التشديد عليها. وأشير هنا إلى المسألة الهامة المتعلقة بالعفو وتخفيف الأحكام ومسألة آليات مراجعة الأحكام عند إتمام عمل الحكمتين. ونعتقد أنه من المهم تقديم الإحابات على هذه الأسئلة المتعلقة بمحكمة رواندا أيضا. إنني أتساءل عما إذا كان لدى رؤساء المحاكم أي تعقيبات في هذا الصدد.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لا يزال لديّ عدد من المتكلمين على قائمتي لهذه الجلسة. اعتزم بموافقة أعضاء المجلس تعليق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠.

علقت الجلسة الساعة ١٠/١٠.